القول الأصدق

في ثبوت الغنة للأزرق

مقدمة :

الحمد لله رب العالمين منزل الكتاب وحافظ الذكر بلا ارتياب والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وآله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد فقد أحببت أن أوضح الأسباب التي تمنع من الأخذ بمذهب الإمام المتولي في منع غنة الأزرق من الطيبة، ولو أن الأمر يقتصر على اختيار تركها لما كان في هذا الأمر أي غضاضة.

فقد ترك يوسف أفندي زاده الغنة في اللام والراء لكل القراء في تحريراته اختيارًا لكنه لم يمنع من أخذ بها.

وترك الأزميري الغنة في اللام والراء لكل القراء بعد سورة البقرة اختيارًا كذلك لكن لم يمنع من أخذ بها، بل إن من أسباب اختلاف تحريرات الإمام المتولي لتحريرات الإمام الأزميري أنه لم يأخذ باختيار الأزميري المذكور، وخرج كثيرًا من الأوجه في تحريراته مراعيًا مسألة الغنة في اللام والراء للقراء.

ولكن الأمر عند الإمام المتولي وأتباعه يزيد عن مجرد الاختيار لترك غنة اللام والراء للأزرق في تحريراتهم، بل قد سعى الشيخ المتولي عند شيخ الأزهر، وعقد شيخ الأزهر مجلسًا لحمل القراء على اختيار ترك الغنة للأزرق، ورد قراء طنطا وغيرهم على الإمام المتولي، فألف الشيخ المتولي رسالة أخرى في الرد عليهم، أما تابعو الشيخ المتولي فالأمر أشد عندهم من ذلك فقد يوالون ويعادون عليها، وقد يحذرون ممن يقرئ بها؛ وقد أعيد طباعة كتابي الشيخ المتولي في منع غنة اللام والراء للأزرق قريبًا؛ ولذا لزم إعادة التنبيه على جواز القراءة بالغنة للأزرق؛ حيث قرأ بها علماء المسلمين نحوًا من ثلاثمئة سنة دون نكير من أحد، ولا تجتمع الأمة على ضلالة أبدًا.

وقد بلغني عن أستاذ فاضل من الجامعة الإسلامية أنه يلوم من اشتغل بهذه المسألة، وأريد أن أوضح أن هذا المنع أدى للوقوع في مخالفة أصول كثيرة درج عليها القراء منذ بدء الاعتناء بهذا العلم الشريف، فليست المسألة مقتصرة على منع حرف قرأ به العلماء لقرون متعددة، بل معظم المسألة تكمن في المقدمات التي أدت لهذه النتيجة، فمن باب تبيين تلك الأسباب لطلابي أساسًا، ومن باب تبيين أهمية دراسة العلوم المساعدة أو ما يسمى بعلوم الآلة عند دراسة مثل هذه المسائل، وهي مسائل لا يكفي للتعرض للكلام فيها علو السند ولا القدرة على قراءة الحروف ولا القدرة على إقرائها ولا شهرة المقرئ، بل لابد من تحصيل العلوم التي ذكرتها على الشيوخ وإلا وقع المتكلم فيها في التناقض كما سأبين ذلك.

وسأذكر الأسباب بحسب أهميتها في نظري، والله الموفق.

١. القاعدة المستحدثة[1] (اشتراط ثبوت السند في مبحث الطرق للأخذ بالوجه المطلوب):

أهم ما اعتمد عليه المانعون هو عدم اطلاعهم على إسناد بغنة اللام والراء للأزرق في أحد الكتب المذكورة في مبحث الطرق (من الكتب التي وصلت إليهم .([2]

فقد استحدث الإمام الأزميري قاعدة ألزم بها القراء في التحريرات ومن خلالها منع الغنة للأزرق، وتبعه على ذلك الإمام المتولي ومن قلده، فهل هم يلزمون أنفسهم بما يلزمون به ابن الجزري ؟

الحقيقة أن الإمام الأزميري وكل من تبعه لم يلتزموا بهذه القاعدة، وأسوق لك الأوجه التي خرجها في تحريراته وتابعه على أكثرها الإمام المتولي، ولم تسند في مبحث الطرق بل صرح هو نفسه أنها لم تسند في النشر:

---

[1] ()اقتبست هذا المصطلح من كلام الشيخ القاضي كما سيأتي في المقال، وإن كنت أفضل استعمال كلمة "القاعدة المختارة"، لكنني أردت باستعمال كلمة (المستحدثة) أن أؤكد على أنه لم يسبق أحدٌ الإمام الأزميري في إلزام القراء بهذه القاعدة.

[2] () لم يكن عند الأزميري ولا المتولي أربعة كتب من الكتب المسند منها طرق للأزرق في مبحث الطرق وهي:

الكامل وإرشاد أبي الطيب والهداية والمجتبى ولم يكن عند الأزميري تلخيص ابن بليمة، ومع ذلك استجازوا أن يتعقبوا ابن الجزري ويأتي زيادة تفصيل.

الأوجه التي أثبتها الإمام الأزميري من كتب لم تسند في النشر في مبحث الطرق

وموافقة الإمام المتولي له في أغلبها

١. قوله تعالى : (اهدنا الصراط المستقيم . صراط الذين .....) إلى قوله (...ألم)

على أن رواية إدريس من كفاية أبي العز ليست من طريق الطيبة، ولكن أخذناها لإدريس أيضا على اعتماد ابن الجزري .[٣]

٢. قوله تعالى :

(لاريب فيه هدى للمتقين)

قلت رأيت نسخًا كثيرة من المستنير لم يتعرض لذكر التوسط في هذا النوع إلا نسخة واحدة ذكر فيها أول البقرة قال فيها : روى القطان عن ابن سعدان عن سُليم عن حمزة التوسط في لاريب ونحوها ، فعلى هذا لا يجئ التوسط من المستنير لخلف وخلاد ، ولكن نأخذ بالتوسط منه اعتمادا على ابن الجزري، لأنه عالم بالفن، ويحتمل خطأ جميع ما رأيته من النسخ.[٤]

٣. قوله تعالى : (وعلى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ)

السكت مع الفتح من غاية أبي العلاء لحمزة وكذا من روضة المعدل على ما وجدنا فيه ولكن لم يسنده في النشر إلى خلف فالقياس أن لا يكون من طريق الطيبة، ونأخذ به لأن المعدل صاحب الروضة قرأ على أبي العباس أحمد بن علي بن هاشم وعلى أبي نصر عبد الملك بن علي بن سابور وكلاهما قرأ على الحمامي وقرأ الحمامي على ابن مقسم وأنه قرأ على إدريس عن خلف.[٥]

٤. قوله تعالى : (وإذا أظلم عليهم(

---

[3]() خالف المتولي الروض (١٤٦).

[4]() وافقه المتولي (الروض ١٤٩).

[5]() وافقه المتولي في أخذ هذا الوجه من روضة المعدل لخلف (الروض ٢٨٧).

لا خلاف عن الأزرق في تفخيم اللام المفتوحة بعد الظاء الساكنة، هكذا وجدنا في التجريد والكافي، لكن أخذنا الوجهين له اعتمادًا على ابن الجزري حيث ذكر الترقيق فقط من التجريد والوجهين من الكافي.[٦]

٥. قوله تعالى: (قالوا سبحانك لاعلم لنا .. إلى قوله تعالى : أعلم غيب السموات والأرض)

لم يسند في النشر لابن مهران غير الغاية إلى قراءة حمزة و الهادي و الهداية و المبهج من طريق الشذائي إلى رواية خلف، بل لم يسند في المبهج طريق الشذائي إلى خلف ، فالقياس أن لايؤخذ لخلف التحقيق وصلا في لام التعريف و السكت في المدود على توسط لا علم لنا ، ولكن أخذناهما عن شيوخنا وإن كانا خارجين من طريق الطيبة ، وكذا في كل القرآن.[٧]

٦. قوله تعالى: (والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب النار)

ومع الفتح من المبهج وغاية أبي العلاء ، وأما المد مع بين بين لابن أبي هاشم عن ابن مجاهد عن أصحابه عن السوسي فليس من طريق الطيبة ، ولكن أخذنا هذا الوجه عن شيوخنا لأنه يكون للدوري وإن لم يذكر التقليل له في الطيبة .[٨]

٧. قوله تعالى: (أولئك الذين .. إلى قوله تعالى : بالآخرة)

فيه لحمزة خمسة أوجه : .....

الثالث : (٣) كذلك لكن مع النقل والإمالة من الكامل وكذا من غاية ابن مهران على ما وجدنا فيها قولا واحدا في وجه النقل و الإمالة وأحد الوجهين لأبي العز وأبي العلاء كلاهما عن النهرواني عن حمزة ولابن سوار عن النهرواني لخلف وإن لم يسند ابن الجزري طريق أبي العز وأبي العلاء إلى النهرواني لكن أخذنا الإمالة لهما عن مشايخنا.[٩]

٨. قوله تعالى:

---

[6]() خالفه المتولي (الروض ٢٣٠).

[7]() خالفه المتولي (الروض ١٧٩).

[8]() خالفه المتولي (الروض ٢١٦).

[9]() وافقه المتولي (الروض ١٩٠).

)فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ .....إلى قوله تعالى هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ)

ويظهر من النشر وجه آخر وهو عدم الغنة مع إظهار الكتاب والقصر وإدغام اتخذتم مع الوقف بالهاء من غاية ابن مهران لأن ابن الجزري ذكر الغنة منها في أحد الوجهين ، ووجدنا في أصل الغاية وجهًا واحدًا فلذلك ذكرنا وجهًا واحدًا من الغاية ويجوز أخذ هذا الوجه وإن لم يكن من غاية ابن مهران عدم الغنة لأنا نترك الغنة بالكلية بعد سورة البقرة اختيارًا فتكون الوجوه لرويس اثنا عشر وجهًا.[١٠]

٩. قوله تعالى: (أولئك الذين ..) إلى قوله تعالى : (..بالآخرة)

الرابع والخامس : (٤) السكت في أولئك مع النقل والفتح في الآخرة للشذائي وبه قرأ سبط الخياط عن الشريف عن الكارزيني عنه ولم يسند في النشر قراءة سبط الخياط عن الشريف عن الكارزيني عن الشذائي إلى رواية خلف، وكذا لم يوجد في المبهج هذا الطريق عن خلف ولكن أخذناه عن مشايخنا وهو الوجه الثالث لحمزة من روضة المعدل على ما وجدنا فيها إلا أنه لم يسنده في النشر هذا الكتاب إلى رواية خلف فالقياس أن لا يكون من طريق الطيبة ولكن وجدنا فيه طريق الحمامي عن ابن مقسم عن إدريس وقرأ المعدل على أبي العباس أحمد بن علي بن هاشم وعلى أبي نصر عبد الملك بن علي بن سابور وكلاهما قرأ على الحمامي و قرأ الحمامي على ابن مقسم على إدريس على خلف فيكون النقل رواية خلف من هذا الكتاب أدنى وجه.[١١]

١٠. قوله تعالى : (سورة البقرة ٨٦) : (أولئك الذين ..) إلى قوله تعالى : (...بالآخرة)

لكن الهادي والهداية عن خلف ليسا من طريق الطيبة ، ولكن أخذناهما اعتمادا على ابن الجزري.[١٢]

١١. وإذا وصلت إلى قوله تعالى : (ولو يرى الذين ....)

(٧) ومع الإمالة عن القاضي عن ابن حبش من غاية أبي العلاء ولابن حبش من الكامل . وإن قرئ بوجه المد مع عدم الغنة والإمالة من الكامل والغاية وإن لم يكن فيهما عدم الغنة يجوز اختيارًا لأنا نترك

---

[10]() خالفه المتولي (٢٦٢).

[11]() وافقه المتولي في أخذ هذا الوجه من روضة المعدل لخلف(الروض ٢٨٧).

[12]() وافقه المتولي في أخذ هذا الوجه من الهادي والهداية لخلف(الروض ٢٨٧).

الغنة بعد سورة البقرة، وأما التذكار وتلخيص أبي معشر والمنتهى وغاية ابن مهران وسبعة ابن مجاهد والإعلان والتذكرة والهادي والهداية وإرشاد أبي الطيب وأبي العز للسوسي فليست من طريق الطيبة .[١٣]

١٢. قال تعالى: (إن الذين يشترون ..) إلى قوله تعالى: (لا خلاق لهم في الآخرة)

(١٠) ومع التوسط والنقل للشذائي والفتح ومن المبهج عن الشريف عن الكارزيني عنه ولكن لم يسند في النشر وكذا في المبهج هذا الطريق إلى خلف فلا يكون من طريق الطيبة ، والأولى ترك هذا الوجه وإن كنا قد أخذناه عن مشايخنا.[14]

١٣. قال تعالى: (فيضاعفه له أضعافا كثيرة ..) إلى قوله تعالى: (..ترجعون)

القصر مع السين للحمامي عن الولي عن الفيل من المستنير وكفاية أبي العز وروضة المالكي والمعدل وقرأ المالكي على الحمامي وقرأ المعدل على أبي العباس أحمد بن علي بن هاشم وأنه قرأ على الحمامي على ما وجدنا في الروضتين.[15]

١٤. قوله تعالى : (فإن كان الذي عليه الحق سفيهًا أو ضعيفًا) (سورة البقرة ٢٨٢).

هذا الذي ذكرناه لحمزة على ما في التقريب وكذا في شرح الطيبة للنويري وكذا في الإتحاف في القراءات الأربعة عشر للبناء الدمياطي وكذا المقروء به اليوم في كل الأمصار خلافا لما في النشر وشرح الطيبة لابن الناظم وكذا في أصل التجريد والوجيز وغاية أبي العلاء؛ لأنه لم يكن في الكتب الثلاثة الأخر السكت في الساكن المتصل أصلا، بل السكت في المد المنفصل مع السكت في شئ ولام التعريف والساكن المنفصل فقط دون الساكن المتصل و المد المتصل إلا أنه قال في الوجيز: وقرأت على بعض شيوخي بالسكت في قوله تعالى: لا يسأمون فقط في فصلت، ولعل ما في التقريب اختيار من ابن الجزري وتبعه من بعده والله أعلم . [16]

١٥. قوله تعالى: (وما كان قولهم إلا أن قالوا ربنا اغفر لنا..) إلى قوله تعالى : (....الدنيا)

---

[13]() خالفه المتولي (الروض ٣٢٦).

[14]() خالفه المتولي (الروض ١٧٩).

[15]() وافقه المتولي الروض (٣٣٦).

[16]() وافقه المتولي الروض (٢٧٩).

فيه للدوري عن أبي عمرو تسعة أوجه : ستة على إدغام اغفر لنا .....

الخامس إلى التاسع : (٥) المد مع الإظهار والفتح للمهدوي وإن لم يسنده في النشر إلى الدوري.[17]

١٦. قوله تعالى : (وقالوا إن هي إلا حياتنا الدنيا ..) إلى قوله تعالى : (...تكفرون)

فيه للدوري على فتح بلى كل الوجوه بحسب التركيب: وهي تسعة أوجه: .....

(٩) ومع تقليل بلى من الهداية وإن لم يسنده في النشر إلى الدوري ومن الهادي على ما في النشر.[18]

١٧. قوله تعالى : (إن الله بكل شئ عليم * براءة من الله...) إلى قوله تعالى : (....المشركين)

لكل القراء فيما بين هاتين السورتين ثلاثة أوجه وهي :

الوقف و الوصل و السكت ولا يجئ البسملة ولا التكبير ، وأما الوقف فيأتي لكل القراء من جميع الطرق لأنه رأس آية وهو مختار ابن الجزري لأصحاب البسملة والسكت والوصل في سائر السورتين، .....

أما الوقف بين السورتين فيأتي على كل منهما خمسة أوجه من جميع الطرق ، وأما السكت بين السورتين فيأتي عليه أربعة أوجه : الأول والثاني : (١) السكت في شئ فقط لحمزة من روضة المعدل و للحمامي عنه من روضة المالكي ولخلف من التبصرة وإن لم يسندها في النشر إلى خلف.[١٩]

١٨. قوله تعالى : (وضاقت عليكم الأرض بما رحبت ...) إلى قوله تعالى: (..يا أيها الذين آمنوا)

فيه لابن ذكوان سبعة أوجه : ولم نجد إمالة لفظ الكافرين إلا في كفاية أبي العز وغاية أبي العلاء للرملي ولم يكن كتاب الكامل عندي فلذلك ذكرنا منه مثل ما في النشر اعتمادا على ابن الجزري .[٢٠]

١٩. قوله تعالى : (وقال موسى ربنا إنك ...) إلى قوله تعالى : (.. الدنيا)

فيه للدوري عن أبي عمرو ثمانية أوجه..... :

---

[17]() وافقه المتولي (الروض ٣١٦).

[18]() وافقه المتولي (الروض ٣٤٤).

[19]() وافقه المتولي (الروض ٣٥٨).

[20]() وافقه المتولي (الروض ٣٥٩).

(٨) ومع فتح الدنيا من الكامل ومن الهداية وإن لم يسندها في النشر إلى أبي عمرو.....، وأما الهداية للدوري وإن لم يسندها إليه لكن المهدوي قرأ على ابن سفيان وأسند في النشر كتاب الهادي إليه فيكون لذكرها للدوري أدنى وجه.[٢١]

٢٠. قوله تعالى : (وما أنت بهادي العمي .....) إلى قوله تعالى: (...ضعفا وشيبة)

القصر مع عدم السكت وفتح الضاد في ضعف و ضعفا لابن سوار وابن فارس وأبي العز وأبي الكرم والمعدل كلهم عن الحمامي عن الولي عن الفيل عن عمرو و قرأ المعدل صاحب الروضة على أبي العباس أحمد بن علي بن هاشم وأنه قرأ على الحمامي.[٢٢]

٢١. قوله تعالى : (سورة فاطر ٤٥ – سورة يس ٦)
(فإذا جاء أجلهم فإن الله كان بعباده بصيرا ...) إلى قوله تعالى : (..فهم غافلون)

وأما الأزرق فله على اعتبار العارض وجوه البسملة ثلاثة ووجوه التكبير خمسون وجها.....

(٣١) ومع الإظهار والطول من التجريد عن عبد الباقي عن ابن عراك عن ابن هلال عن النحاس عنه وإن لم يسنده إليه في النشر. ومع الإظهار والطول من التجريد عن عبد الباقي عن ابن عراك عن ابن هلال عن النحاس وإن لم يسنده إلى ابن هلال في النشر.[23]

٢٢. قوله تعالى : (سورة فصلت ٥٤ – الشورى ٥)
(ألا إنهم في مرية من لقاء ربهم ....) إلى قوله تعالى: (...ويستغفرون لمن في الأرض)

ومع السكت بين السورتين وقصر عين من إرشاد أبي العز ولم يكن فيه رواية إدريس بل فيه رواية إسحاق فقط ، وقد أخذنا بالسكت بين السورتين لإدريس أيضا اعتمادا على ابن الجزري حيث ذكر السكت لخلف من روايتيه .[24]

---

[21]() وافقه المتولي (الروض ٣٠٩).

[22]() وافقه المتولي (الروض ٥٠٣).

[23]() وافقه المتولي (الروض ٤٤٧).

[24]() خالف المتولي الروض (١٤٦).

٢٣. وإذا ابتدئ من قوله تعالى : (وآتيهم تقويهم)

فيأتي لأبي عمرو اثنان وثلاثون وجها.....

(١٣) ومع تقليل أنى ومد المنفصل و إظهار "واستغفر" و"يعلم" للدوري من الهداية وإن لم يسنده في النشر إلى الدوري.[25]

٢٤. وإذا وصلت إلى قوله تعالى : (إرم ذات العماد * التي لم يخلق مثلها في البلاد.....)

(٥) ومع ترقيق إرم من إرشاد أبي الطيب وكذا يظهر من كتاب الاستكمال في الإمالة لأبي الطيب وبه قرأ مكي عليه وإن لم يسنده في النشر.[26]

٢٥. قوله تعالى: (سلام هي حتى مطلع الفجر) إلى قوله تعالى: (حتى تأتيهم البينة.....)

(٣١) ومع الإمالة للهذلي عن حمزة ولأبي العلاء من طريق النهرواني عن حمزة وإن لم يسند في النشر كتاب الغاية للنهرواني.[27]

٢٦. قوله تعالى: (ألم نخلقكم من ماء مهين)

وأما السوسي فقرأنا له بالإدغام مع إبقاء الصفة في " ألم نخلقكم " وقصر المنفصل له من التبصرة وغاية ابن مهران وإن لم يسندهما في النشر إلى السوسي.

٢٧. وأما حفص فقرأنا له بوجه الإدغام مع إبقاء الصفة مع المد في المنفصل وعدم السكت على الساكن قبل الهمزة على أن يكون من التبصرة وغاية ابن مهران وإن لم يسندهما في النشر إلى رواية حفص، ويأتي له على الإدغام الكامل كل الوجوه.

٢٨. ولكن لا نعرف إبقاء الصفة في (ألم نخلقكم) لإدريس عن خلف في اختياره وإنما أخذنا به اعتمادًا على إطلاق الخلاف في الطيبة لجميع القراء والرواة ولم يكن في غاية ابن مهران رواية إدريس بل رواية إسحاق فقط .[٢٨]

---

[25]() وافقه المتولي (الروض ٤٨٦).

[26]() لم يورد المتولي هذا في الروض.

[27]() وافقه المتولي (الروض ١٩٠).

وافقه المتولي في تسع عشرة مسألة منها. وخالفه في ثماني مسائل، ولم يتعرض لمسألة واحدة.

وزاد عليه قبول الروم في حرف "تأمنا" بيوسف لخلف العاشر مع نصه أنه لم يقف عليه صريحًا كما يأتي.

الكتب التي خرج منها الأزميري من غير مبحث الطرق:

١. كفاية أبي العز لإدريس.
٢. المعدل لخلف.
٣. أبي العز وأبي العلاء لحمزة.
٤. الهادي والهداية لخلف.
٥. المعدل لحفص.
٦. التقريب اختيار من ابن الجزري لحمزة.
٧. الهداية للدوري.
٨. كفاية أبي العز وغاية أبي العلاء للرملي.
٩. التجريد للأزرق.
١٠. التبصرة وغاية ابن مهران للسوسي وحفص وإدريس عن خلف.

هذه طرق من ١٤ كتابًا، وليست هذه الطرق في مبحث الطرق للقراء والرواة.

يضاف إليها ما ذكره ابن الجزري في التقريب، وكذلك يضاف إليه الإدغام الكبير ليعقوب حيث لا يظهر من مبحث الطرق، ويضاف إليه الروم في تأمنا لخلف العاشر كما قرره المتولي.

وهذا ذكر للأسباب التي علل بها أخذ الأوجه من طرق ليست في مبحث الطرق:

١. القراءة على الشيوخ.
٢. إمكانية وصل وتركيب الأسانيد.
٣. إسناد الكتاب للراوي الآخر عن القارئ.
٤. الاعتماد على نقل ابن الجزري.

---

[28]() وافقه المتولي في المسائل الثلاثة (الروض ٥٠٨).

٥. الأخذ باختيار ابن الجزري.

٦. اختيار الأزميري نفسه.

٧. بدون إبداء أسباب.

وافقه المتولي في خمسة أسباب، ولم يوافق في الأخذ باختيار الأزميري، ولا في الأخذ بإسناد الرواي الثاني بل أنكر عليه في هذا الأخير (الروض النضير ١٧٩/١٨٠) تحت أحكام للسوسي في الإمالة في النار.

النتيجة:

منع الإمامان الغنة للأزرق لأنها لا يوجد لها إسناد في مبحث الطرق (مع نقص الكتب لديهما وسيأتي توضيحه)، ثم استجازوا أن يستخرجوا نحوًا من ثلاثين وجهًا مع نصهما أنها ليست في مبحث الطرق، فمنعا ابن الجزري من أخذ وجه واحد واستجازوا أن يأخذوا العديد من الأوجه، ثم حارب الإمام المتولي الغنة للأزرق، وكذلك تابعوه، وادعوا أن هذا هو غاية التحقيق.

تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَى

بل ادعى بعض متأخريهم أن هذه القاعدة المستحدثة التي لم يلتزم بها واضعوها هي مذهب ابن الجزري دون أن يقدم أي دليل على ذلك، ولذا أقدم له الدليل على استجازة ابن الجزري الخروج عن الطرق المسندة اختيارًا:

أوّلاً :قال في إسكان حرف "يرضه" بسورة الزمر لهشام بعد ذكره الخلاف في ذلك: "وليس ذلك كلّه من طرقنا. وفي ثبوته عن الدّاجوني عندي نظر. ولولا شهرته عن هشام وصحته في نفس الأمر لم نذكره"[29](1) أهـ.

فمع أنّ الإسكان في هاء "يرضه" لهشام ليس من طرقه اختاره فقال في الطيبة:

(يرضه يفي والخلف لا).

وأقرأ به وقرئ به منذ ذلك الوقت حتى عصرنا هذا.

---

[29](١) ينظر: النّشر (١/ ٣٠٨).

وقال في فتح الكريم[٣٠]: من النشر لم يسكن هشام فحصلا.

وقال في شرح البيت في الرّوض النّضير: "وأمّا الإسكان عن هشام فصحّ من غير طرق النّشر" اهـ. فقوله في فتح الكريم "من النّشر لم يسكن ....."، أيْ لم يصحّ من طرق النّشر.

ثانيًا :أخبر أنّ التحقيق في القراءة من التّيسير أن السّوسي له فيما بين السورتين السكت مع أنّ طريقه الوصل فقدّم الاختيار على مراعاة الطريق، وكذلك فعل في رواية ابن ذكوان فأخبر أنّ التحقيق أن تقرأ من التّيسير بالسّكت بين السّورتين مع أنّ طريقه البسملة تقديما للاختيار على مراعاة الطّريق .[٣١]

ثالثًا :طريق الشّاطبي عدم النّقل وقفا في نحو: "من أجر" لحمزة، بل هذا الوقف لم يجوّزه شيخه في الطريق أي: الإمام الداني ولا شيخ شيخه أبو الفتح فارس، لكن لم يردّه ابن الجزري ولا من بعده حتى أصحاب تحريرات الطّرق المتأخّرين .[٣٢]

رابعًا :قال في حرف (يعذّب من يشاء) في البقرة: "ولكن لمّا كان الإدغام لابن كثير هو الذي عليه الجمهور أطلق الخلاف في التيسير له ليجمع بين الرواية وما عليه الأكثرون، وهو مما خرج فيه عن طرقه وتبعه على ذلك الشاطبي، والوجهان عن ابن كثير صحيحان، والله أعلم"[٣٣]اهـ. فمشّى الإدغام من الشاطبية وهو خروج عن الطريق.

خامسًا :قال في النّشر في حرف " محياي " بسورة الأنعام ": "والوجهان صحيحان عن ورش من طريق الأزرق إلاّ أنّ روايته عن نافع بالإسكان واختياره لنفسه الفتح كما نصّ عليه غير واحد من أصحابه" .[٣٤]

فأثبت الخلاف عن ورش في طيّبته وهو يجزم أنّ الفتح اختيار لورش خرج به عن الطريق.

وكذلك فعل في أحرف "ضُعف" و"ضُعفًا" في سورة الروم مع أنه جزم بأن حفصًا لم يقرأ بالضم على عاصم .[٣٥]

---

[30] ( ) (ص ٣١٦).

[31] ( ) ينظر: النّشر (١/ ٢٥٩-٢٦٠).

[32] ( ) ينظر: النّشر (ج ١ / ص ٤٣٥).

[33] ( ) ينظر: النّشر (ج ٢/ص ١٠).

[34] ( ) ينظر: النّشر (ج ٢/ص ١٧٢).

[35] ( ) ينظر: النّشر (ج ٢/ ص ٣٤٥).

سادسًا: يستجيز أخذ أوجهًا للأزرق من الوجيز وهو ليس مسندا في طرق الأزرق في النشر بل الوجيز طريقه يونس بن عبد الأعلى .[٣٦]

ويستجيز أخذ أوجها للأزرق من الإعلان والوجيز والهادي كما في كتاب التبريزيّة له، وهذا فيه الفوائد الآتية:

أنّ منهجه في استخراج الأوجه لا يتقيّد بما أسنده في النّشر في مبحث الطرق ؛ لأنه من المعلوم أنه لم يسند الإعلان والوجيز والهادي للأزرق.

سابعًا :قال في النّشر في حرفي " (هيت لك) في سورة يوسف: "ولذلك جمع الشاطبي بين هذين الوجهين عن هشام في قصيدته فخرج بذلك عن طريق كتابه لتحري الصّواب"[٣٧]اهـ.

فمدح فعل الشاطبي في الخروج عن طريقه.

وسأزيد ذلك توضيحًا عند الكلام عن ردهما اختيار ابن الجزري، وأخذهما هما أنفسهما بالاختيار في الأحرف، خاصة الإمام المتولي.

٢. السبب الثاني رد اختيار ابن الجزري:

أوضح ما قد يقال في ثبوت الغنة للأزرق إنها اختيار من ابن الجزري تبعه عليه علماء المسلمين لنحو ثلاثة قرون، وقد رد مانعو الغنة اختيار ابن الجزري في هذا الموضع مع قبول اختياراته في مواضع أخرى، قال الأزميري في قوله تعالى :

(فإن كان الذي عليه الحق سفيهًا أو ضعيفًا) (سورة البقرة ٢٨٢).

ولعل ما في التقريب اختيار من ابن الجزري وتبعه من بعده، والله أعلم.[38]

وكذل قبلوا اختيارات غيره من الأئمة، وأكثرهم يعطي إجازة بقراءة خلف العاشر، وينص فيها على أنها اختيار، بل بعضهم قد يختار هو نفسه، ثم نشأ منهم طائفة قليلة تنكر الاختيار وتستهزئ بمن يقول به، وسنوضح لهم أن ممن سيدخل تحت من يستهزئون به شيوخهم في الإسناد، فالله المستعان.

---

[36] ( ) ينظر: النّشر (ج١/ ص ٣٥٨).

[37] () ينظر: النشر (ج ٢/ ص ٢٩٣).

[38] () وافقه المتولي الروض (٢٧٩) وسبق ذكر ذلك مطولا.

وأقول مستعينًا بالله تعالى: " يجوز الاختيار في القراءات فيما نقل الراوي عن مشايخه".

ويكفي لإثبات هذا الأصل تلقي الأمة قراءة الإمام الكسائي وخلف العاشر بالقبول أما قراءة الكسائي فهي متواترة عند الأمة كلها وأما قراءة خلف فهي متواترة عند القراء بيقين وعند غيرهم على الصواب[39] بل عد الإمام ابن الجزري الخلاف في تواتر الثلاثة المتممة غير معتبر والمعروف أن الكسائي اعتماده في الأصل على قراءة حمزة ولكن قرأ على غيره وخالف حمزة في نحو ثلاث مائة حرف اختارها من قراءته على غيره[40] وكذلك اختيار شعبة في قراءة (بئيس) بسورة الأعراف من روايته عن الأعمش وقد تلقاها عن عاصم (بيئس) فهذا يدل على تقرير هذه القاعدة وقد درج على ذلك العلماء وتلقى ذلك عنهم بالقبول غيرهم[41] ومن ذلك قراءتنا بالسكت على الساكن الموصول في نحو "تسألون" لحمزة على وجه سكت المد المنفصل فهو كما قرره الأزميري اختيار من ابن الجزري قبله من بعده إذ ليس في أصول حمزة من النشر هذا السكت عدا في كلمة"يسئمون "بسورة فصلت من التجريد.

ولقبول الأمة الاختيار في القراءات حمل الشيخ عبد الفتاح القاضي هذه التحريرات ومنها منع الغنة للأزرق على أنها اختيارات من المتأخرين فقال وهو غير راض عنها:

"وجب أن تعلم أن التحريرات التي يطنطن بها بعض علماء القراءات، وبخاصة المحدثين منهم، ويحملون الناس على التزامها والوقوف عندها ما هي إلا اختيارات للمصنفين" اهـ

أقول: وهو صادق في هذا فتنقيح فتح الكريم يشمل اختيارات للمتولي من الطيبة خالف فيها ما قرأ به على شيوخه، فهو لم يلتزم بكل ما قرأ به عليهم بل خالفهم ونص على ذلك في كتبه.

وقد قبل الإمامان اختيارات لابن الجزري، فكما سبق قريبًا قبلا القراءة بوجه السكت على المد المنفصل مع السكت على الساكن الموصول، قال الأزميري:

لأنه لم يكن في الكتب الثلاثة الأخر السكت في الساكن المتصل أصلا، بل السكت في المد المنفصل مع السكت في شيء ولام التعريف والساكن المنفصل فقط دون الساكن المتصل و المد المتصل إلا أنه قال

---

[39]() انظر منجد المقرئين ص٤٩.

[40]() الإبانة للإمام مكي ص٣٨.

[41]() وقد نستفيد جواز ذلك من كلام بن الجزري ج ١ ص١٩ في النشر من منع خلط الطرق على سبيل الرواية حيث فرق بين مقام الرواية وغيرها.

في الوجيز: وقرأت على بعض شيوخي بالسكت في قوله تعالى: لايسئمون فقط في فصلت، ولعل ما في التقريب اختيار من ابن الجزري وتبعه من بعده والله أعلم.[42]

وقال المتولي في الروض: من النشر لم يسكن هشام فحصلا.[43]

ومع ذلك أخذ بهذا الوجه الذي ليس في النشر.

وقال المتولي في حرف تأمنا لخلف:

إذا تأملت هذا عرفت أن الروم ليس إلا للقراء السبعة من طريق الداني والشاطبي، وليعقوب من مفردة الداني فقط، وأما هو لخلف عن نفسه فلم أقف عليه صريحًا ولكنه ظاهر من الطيبة[44]اهـ.

وهذا عجيب، أليس الغنة للأزرق هي ظاهر الطيبة أيضًا؟

فإذا قبلا اختيار ابن الجزري في هذه الأوجه فلماذا رفضوه في الغنة للأزرق ؟

لا أجد جوابًا لهذا، ولا أظن أن محاربي الغنة للأزرق سيجدون جوابًا علميًا تحقيقيًا.

ثم هل اختار الإمام الأزميري نفسه ؟

نعم اختار ترك الغنة في اللام والراء بعد سورة البقرة مع ترتب أوجه على ذلك لا تصح مع الالتزام بمبحث طرق النشر، قال في البدائع: " لأنا نترك الغنة بالكلية بعد سورة البقرة اختياراً " .[45]

ويترتب على اختياره هذا بترك الغنة بعد سورة البقرة صحة أوجه لا تصح مع عدم الاختيار، قال في البدائع: (ويجوز أخذ هذا الوجه وإن لم يكن من غاية ابن مهران عدم الغنة؛ لأنا نترك الغنة بالكلية بعد سورة البقرة اختيارًا فتكون الوجوه لرويس اثنا عشر وجهًا).[46]

ثم هل اختار الإمام المتولي؟

---

[42]() وافقه المتولي الروض (٣٧٢).

[43]()الروض (٢٧٩).

[44]()الروض (٤٣١).

[45]() انظر بدائع البرهان تحت تحريرات قوله تعالى " فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم".

[46]() خالفه المتولي (٢٦٢).

نعم فقد ترك ما قرأ به على شيوخه بمضمن تحريرات المنصوري إلى القراءة بتحريرات الأزميري، ثم اختار تحريرات تنسب إليه خالف فيها المنصوري والأزميري، وأقرأ بأوجه لم يقرأ بها على شيوخه البتة، بل لم يُقرأ بها منذ عهد ابن الجزري، وصرح في بعضها أنه خالف شيوخه، وحكم عليهم بالوهم، وأسوق لك بعضها ليعلم من لم يدرسوا تحريرات المنصوري مدى ما اختاره المتولي.

اختيارات للمتولي زاد بها أوجهًا لم يقرأ بها على شيوخه:

وهذا ما يعبر عنه الشيخ عبد الفتاح القاضي بالتحريرات التي "استحدثت" والاصطلاح الأدق التي "اختيرت".

والغرض من سرد هذه الأوجه هو إثبات مخالفة الإمام المتولي لما قرأ به بالزيادة في الأوجه، أما الأوجه التي قرأ بها، ثم منعها فهي أضعاف هذا، وهي مذكورة في مقالة أخرى:

١. أوجب المنصوري توسط المد المنفصل على الوصل بين السورتين ليعقوب. (تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ٣٢٢) ولم يمنع المتولي ذلك وقرأنا به من طريقه.
٢. وأوجب المنصوري قصر المد المنفصل على البسملة بين السورتين ليعقوب.(تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ٣٢٢)، ولم يمنع المتولي ذلك وقرأنا به من طريقه.
٣. ومنع المنصوري على الوصل بين السورتين للأزرق قصر البدل وتوسطه. (تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ٣٢٤)، ولم يمنع المتولي هذين الوجهين وقرأنا بهما من طريقه.
٤. أوجب المتولي إظهار الذال في باب "اتخذتم" على الإدغام العام ليعقوب (الروض ٢٩٩)، وهذا نقيض ما عند الإمام المنصوري. (المنصوري مخطوط ٩ / ٤١)، (تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ٩١ / ٢٤٩).
٥. أجاز المتولي القراءة بغنة اللام والراء لحفص على قصر المد المنفصل بشرط القراءة بمد التعظيم، مع تصريحه بأنه لم يبلغه خلاف في منع الغنة على قصر المنفصل، قال في الروض النضير:

تنبيه:

ما ذكرناه من اختصاص الغنة له بالمد هو ما عليه عمل أهل الأداء اليوم، ولم يبلغنا عن أحد خلافه اهـ.

ثم ذكر ما فتح الله به عليه من الفهم في هذه المسألة وخلص في نهاية كلامه إلى أن قال:

فمن سلم هذا الفهم وارتضاه جزم بمجيء الغنة له على القصر أيضا، لكن مع المد للتعظيم من الكامل اهـ.[٤٧]

٦. أجاز المتولي القراءة بإظهار نحو قوله تعالى "هو ومن يأمر" على وجه الإدغام العام ليعقوب، فقال في الروض (٣٠١): وظاهره أي المصباح إظهار يعقوب في نحو "هو ومن يأمر"، كما في بدائع البرهان، والذي قرأنا به ليعقوب بتمامه في وجه الإدغام هو الإدغام فقط، واتباع النص أحق اهـ.

٧. منع المنصوري توسط ميم الجمع على قصر اللاء للأصبهاني (المنصوري تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ٢٦٦). ولم يمنع المتولي ذلك وقرأنا به من طريقه.

٨. منع المنصوري التوسط والمد في العارض نحو "يوم" على القصر مع الإدغام في "قال لبثت" ومنع المد على التوسط في "قال لبثت" (تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ١٢٥)، ومنع على الطويل في "الخير لقضي" القصر والتوسط في يعمهون وعلى التوسط القصر (تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ٢٠٦)، وكذا في "يا قوم مالي" (تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ٢٧٩). وقرأ المتولي بإطلاق.

٩. زاد المنصوري منع التسهيل في باب "آلذكرين" على قصر البدل لورش (مخطوط ٢٩)، (تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ١٨٨)، ولم يمنع المتولي ذلك (الروض ٤٠٥)، وقرأنا به من طريقه.

١٠. وأجاز المتولي تذكير يكن ميتة للحلواني(الروض ٤٠٥)، وهو مخالف لما في النشر والظاهر أنها انفرادة من التجريد، ولم يذكر المنصوري فيه تحريرات.

١١. أقرأ المتولي بإسكان الهاء في "اقتده" للمطوعي مع السكت وعدمه وكلاهما من المبهج ولم يقرأ بها المتولي على شيوخه وليست في الطيبة أصلا (الروض ٤٠٣).

١٢. أجاز المتولي الوقف على أل في نحو "الأرض" بالتحقيق لخلف عن حمزة على وجه ترك السكت (الروض ٢٧٩)، ومنعه المنصوري.

١٣. أجاز المتولي الوقف على أل بالتحقيق لخلاد عن حمزة على وجه ترك السكت.

١٤. أوجب المنصوري في قوله تعالى "فمن عفي له" الآية على ترك السكت في"شيء" التسهيل في "بإحسان" كما يجب النقل في نحو الإيمان على ترك السكت، ومثله "ربنا إننا سمعنا " الآية "فآمنا" من باب أنه كله متوسط بزائد (تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ١٠١). وقرأ المتولي بالوجهين.

---

[47]() انظر الروض النضير (١٩٠) وما بعده .

١٥. منع المنصوري إدغام "يتب فأولئك" على سكت المد المتصل (تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ٢٨٩)، وخالفه الأزميري بذكر الإدغام من الكامل، وتبع المتولي الأزميري فلم يمنعه في الروض.

١٦. أجاز المتولي الغنة في اللام والراء مع وجه الإدغام العام للدوري عن أبي عمرو ولم يقرأ به، وحكم على شيوخه وشيوخ شيوخه بالوهم في منع الغنة فقال: توهمه قومي (الروض ١٩٨).

١٧. أجاز المتولي الغنة في اللام والراء مع وجه الإدغام العام للسوسي عن أبي عمرو كذلك(الروض ١٩٨).

١٨. أوجب المتولي الغنة مع وجه الإدغام العام لروح على القصر(الروض ١٩٨).

١٩. أوجب المتولي الغنة مع وجه الإدغام العام لروح على التوسط(الروض ١٩٨).

٢٠. أوجب المتولي الغنة مع وجه الإدغام العام لرويس، وهذه المسألة فيها أمران: أنه أوجبها ولم يقرأ بها والأمر الثاني: أنها في اللام دون الراء وهذه لم يقرأ بها على شيوخه قط، والظاهر أنها انفرادة(الروض ١٩٨)، وهذه الأوجه الخمسة ممنوعة عند المنصوري وكل من بعده حتى الأزميري وشيوخ المتولي.

٢١. أجاز المتولي الغنة في الراء دون اللام للرملي(الروض ١٩٠)، وقد نص ابن الجزري على أنها انفرادة.

٢٢. أجاز المتولي الغنة في اللام دون الراء للحلواني(الروض ٢٠٣)، ولم يقرأ بهذين الوجهين المنصوري، ولم يشر إليهما المنصوري ولا من بعده بتاتًا.

٢٣. منع المنصوري فتح وتقليل نحو "الدار" وقفًا للسوسي على إمالة "ذكرى الدار" وصلا للتصادم (تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ٢٧٦)، ولم يمنع المتولي ذلك، وقرأنا به من طريقه.

٢٤. أوجب المتولي الإبدال على تقليل "بلى" للدوري (الروض ٣١٥)، على النقيض لما قرره المنصوري فقد أوجب الهمز على تقليل "بلى" مطلقًا (مخطوط ١٦)، (تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ١٢٩).

٢٥. أمال المتولي ذوات الراء وفتح الكافرين مع ترك الغنة وترك السكت للصوري.

٢٦. أمال المتولي ذوات الراء وفتح الكافرين مع الغنة وترك السكت للصوري.

٢٧. أمال المتولي ذوات الراء وفتح الكافرين مع السكت وترك الغنة للصوري.

٢٨. فتح المتولي ذوات الراء وفتح الكافرين مع ترك الغنة وترك السكت للمطوعي.

٢٩. فتح المتولي ذوات الراء وفتح الكافرين مع الغنة وترك السكت للمطوعي.

٣٠. فتح المتولي ذوات الراء وفتح الكافرين مع السكت وترك الغنة للمطوعي (الروض ٣٢٢)، وهذه الأوجه الستة ممتنعة عند المنصوري.

٣١. وأجاز المتولي التذكير في "يكون ميتة" للداجوني عن هشام(الروض ٤٠٦)، وليس في الطيبة أصلا.
٣٢. أجاز المتولي وجه قصر البدل مع التقليل للأزرق مع أنه لم يَقرأ به(الروض ٢٧٠).
٣٣. وزاد المتولي وجه الإشباع مع التقليل في سوءات فجعلها ٥ أوجه (الروض ٢٥٤)، وهي عند ابن الجزري ومن بعده ٤ فقط.
٣٤. قرأ المتولي بوجه الفتح في رؤوس الآي للأزرق وليس في الطيبة(الروض ٢٥٧)، وليس عند المنصوري.
٣٥. أجاز المتولي تسهيل باب "آلآن" على قصر البدل وتفخيم الراء المضمومة للأزرق (الروض ٢٦٣).ومنع المنصوري التسهيل على القصر مع التفخيم . (مخطوط ٤٢)، تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ٢٦٠) ، أي أوجب الإبدال تبعًا للنشر وأنكر الأزميري منع المنصوري له.
٣٦. عزا المنصوري ترقيق نحو "خير" لابن بليمة فمنع تفخيمها على توسط البدل (مخطوط ٩)، وأجاز المتولي التفخيم (الروض ٣٥٨).
٣٧. منع المنصوري ترقيق باب "ذكرًا" وصلا ووقفًا على توسط البدل (تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ١٢٩) (مخطوط ٤١/١٤)، ولم يمنعه المتولي (الروض ٢٦٨)ونقرأ به من طريقه.
٣٨. منع المنصوري ترقيق نحو "مستقرًا" على قصر البدل (تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ٢٥٧)، ولم يمنعه المتولي (الروض ٢٦٨)ونقرأ به من طريقه.
٣٩. منع المنصوري تفخيم "فصالا" و"طال" على قصر البدل (تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ١٢١ و٢٤٧)، ولم يمنعه المتولي (الروض ٢٧٨)ونقرأ به من طريقه.
٤٠. منع المنصوري على إبدال الثانية في "ومن وراء إسحاق" التقليل سواء مع تسهيل "أألد" أو إبدالها (مخطوط ٣٥)، (تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ٢١٥)، وهو وجه ظاهر من الشاطبية، ولم يمنعه المتولي ونقرأ به من طريقه.
٤١. منع المنصوري النقل في "كتابيه إني" على قصر البدل(تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ٣٠١). ولم يمنعه المتولي (الروض ٥٧٠) ونقرأ به من طريقه.
٤٢. منع المنصوري إبدال "أفرأيتم" على تسهيل "أأنتم"(تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ٢٩٨). ولم يمنعه المتولي (الروض ٥٦٠)ونقرأ به من طريقه.
٤٣. منع المنصوري خطاب "تشاؤون" على الإشباع لابن ذكوان)٥٠ مخطوط(، (تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ٣٠٤) بسورة الإنسان، وأجازه المتولي (الروض ٥٧٤).

٤٤. منع المنصوري غيب "تشاؤون" على القصر لهشام)٥٠ مخطوط(، (تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ٣٠٤) بسورة الإنسان، وعلى النقيض منع المتولي الخطاب على القصر (الروض ٥٧٣).

٤٥. خصص المنصوري مد "لا" لخلاد بالإظهار في الفاء في "فاذهب فإن".(تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ٢٤٤) وأجاز المتولي الإدغام على توسط "لا"(الروض ٣٨٦).

٤٦. منع المتولي فتح فعلى على تقليل بلى (الروض ٣١٥)، ضد ما قرره المنصوري ١٦ مخطوط، (تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ١٢٩).

٤٧. منع المنصوري تفخيم " سعيرًا " على المد مع التقليل(تحريرات المنصوري تحقيق د خالد أبو الجود ٣٠٧). ولم يمنعه المتولي (الروض ٢٦٨)ونقرأ به من طريقه.

ويضاف ستة أوجه أخرى هي المشار لها باللون الأحمر، فالمجموع ٥٣ وجهًا.

ولا تبرير لذلك أبدًا إلا أن نحمله على الاختيار وإلا فإن هذا عند أهل الحديث هو نسبة أوجه للشيوخ لم يروها أحد منهم ألبتة، وهو ممنوع عند أهل الحديث بل يصفونه بأوصاف شديدة، لكنه جائز عند القراء من هذا الباب فقط أي باب الاختيار.

فهل يستجيز الإمام المتولي أن يختار نحوًا من خمسين وجهًا لم يتلقها عن شيوخه ويمنع ابن الجزري من اختيار وجه واحد.

تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَى

٣. مخالفة النص:

يقول الإمام المتولي في الروض (٣٠١):

وظاهره أي المصباح إظهار يعقوب في نحو "هو ومن يأمر"، كما في بدائع البرهان، والذي قرأنا به ليعقوب بتمامه في وجه الإدغام هو الإدغام فقط، واتباع النص أحق اهـ.

فهلاَّ اتبع نص ابن الجزري في الطيبة والنشر كما ورد فيهما:

قال في الطيبة:

وَادْغِمْ بِلاَ غُنَّةَ فِي لاَمٍ وَرَا وَهْيَ لِغَيْرِ صُحْبَةٍ أَيْضًا تُرَى

وقال في النشر:

(قُلْتُ) : وَقَدْ وَرَدَتِ الْغُنَّةُ مَعَ اللَّامِ وَالرَّاءِ عَنْ كُلٍّ مِنَ الْقُرَّاءِ وَصَحَّتْ مِنْ طَرِيقِ كُتَّابِنَا نَصًّا وَأَدَاءً عَنْ أَهْلِ الْحِجَازِ وَالشَّامِ وَالْبَصْرَةِ وَحَفْصٍ. وَقَرَأْتُ بِهَا مِنْ رِوَايَةِ قَالُونَ، وَابْنِ كَثِيرٍ، وَهِشَامٍ، وَعِيسَى بْنِ وَرْدَانَ، وَرَوْحٍ، وَغَيْرِهِمْ.[٤٨]

فما العلة في اتباع نص صاحب المصباح وهو لم يقرأ به على شيوخه، وعدم اتباع نص ابن الجزري وقد قرأ به على شيوخه.

تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَى

٤. مخالفة الرواية وما نقله الشيوخ:

عن علي رضي الله عنه:أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم أن يقرأ كل رجل منكم كما علم.[٤٩]

وأفرد هذه المسألة بالذكر لأن الإمام المتولي يرى أن الدراية مقدمة على الرواية، وهذا كلام جيد لكن أي دراية مقصودة؟

علمًا بأن الخلاف في القواعد المتبعة كبير، وقد يقبل أن يترك المقرئ ما قرأ به من باب الاختيار، أما محاربته لذلك الوجه خاصة، وهو يعلم أنه ليس رواية شيخه فقط بل رواية كل شيوخ عصره فلازمه غير مقبول.

فأولاً: أبين قاعدته في تقديم الدراية على الرواية بما يلي:

- هل أقرأ الإمام المتولي طلابه بتحريرات لم يقرأ بها؟

نعم بلا شك في هذا، وسأوضح بما يكفي لكل منصف أن الإمام المتولي كان في إقرائه آخر الأمر وإلى وفاته "يُقرئ طلابه بتحريرات لم يقرأ بها على شيوخه".

وإنما أردت توضيح هذه الحقيقة مجردة، أما ما يترتب على ذلك من أحكام فمسألة أخرى، لكن لا يصح لمن يقرأ من طريق الإمام المتولي أن يدعي غير ذلك، والأدلة على ذلك تنقسم إلى ما يلي:

١- شهادة علماء القراءات.

٢- إقرار المتولي نفسه.

٣- مقارنة تحريراته مع تحريرات من قبله.

أولا: شهادات علماء القراءات:

١ . ما ذكره الشيخ عبد الفتاح القاضي في كتابه "أبحاث في قراءات القرآن الكريم" في قوله:

---

[48]() النشر (٢/٢٤).

[49]()رواه ابن حبان (٧٤٦) والحاكم (المستدرك للحاكم حديث ٢٩٤٠(من حديث ابن مسعود رضى الله عنه انظر فتح البارى (٩/٢٦).وعزوت للفتح لزيادة فائدة تصحيح الحافظ ابن حجر له.

وآخر المصنفين في التحريرات المغفور له الشيخ محمد بن أحمد الشهير بالمتولي شيخ القراء والمقارئ الأسبق بالديار المصرية فقد كان يقرأ ويقرئ بالتحريرات على مذهب المنصوري ومشايعيه، وله فيها نظم بديع، ثم عثر على نسخة من بدائع البرهان للأزميري فاطلع عليها واقتنع بما فيها، فرجع عن تحريرات المنصوري ومن حذا حذوه، وأخذ يقرأ بمضمن البدائع المذكور، ثم نظمه في تسعمائة بيت تقريبا، ولا زال بعض من يقرأ الطيبة في هذا العصر يحفظون نظم العلامة المتولي ويعولون على ما فيه ويقرئون به ويشيدون بذكره اهـ.

وبناء على ما قرره الشيخ القاضي فإن الإمام المتولي قرأ في أول أمره على شيوخه بتحريرات المنصوري، وهو ممن كان قبل الأزميري، وكذلك شيخ المتولي وشيوخ شيخه كلهم قرؤوا بتحريرات المنصوري، ثم وجد المتولي تحريرات الأزميري ولم يقرأ بها مشافهة على أحد قط، فألف الروض النضير طبقا لها وأقرأ بالروض، فهو لم يقرأ على شيوخه بتحريرات الأزميري.

٢. ما ذكره الشيخ الخليجي شيخ مقارئ الأسكندرية في عصره في مقرب التحرير:

أي إذا اجتمعت { الآن } مع بدل قبلها ، وَوُصِلَت بما بعدها كآية { أثم إذا ما وقع آمنتم به الآن وقد كنتم } ، كان فيها سبعٌ وعشرٌ من الأوجه ، وتحتم الأخذ بها ، لأنها هي التي حررها العلامة سلطان ناقلا لها عن شيوخه ، وبها أخذ أئمة المحررين ، ومنهم الشمس المتولي المتوفى سنة ١٣١٣ هـ في شرح مفردته لورش المطبوع سنة ١٣٠٩ هـ ، ولا يُعْتَبَرُ عُدُولُهُ عنهُ لأنه رَأيٌ تَمَذْهَبَ به في آخر حياته، فَهِمَهُ من بعض الكتب، ولم يقرأ به كما يفيده تأليفه وإِقْرَؤُهُ اهـ.

فما ذكره هذان العالمان يوضح أن المتولي كان إذا قرأ في الكتب أوجهًا لم يقرأ بها على شيوخه[٥٠]، وكان قد قرأ بهذه الأوجه في الجملة أقرأ بها طلابه.

وليس الأمر مقتصرا على ذلك بل إنه قد يخطّئ شيوخه فيما قرؤوا به أو فيما تركوه من الأوجه كما سيتضح مما أنقل من عباراته.

ثانيا: شهادة المتولي نفسه:

الشهادة الأولى:

تصريحه أنه لم يقرأ بالغنة على وجه الإدغام العام للبصريين، ثم إقراؤه به لأبي عمرو جوازا وليعقوب وجوبا، ولم يوجبه ليعقوب أحد قبله قط:

قال الإمام المتولي في الروض النضير:

---

[50]() كوجه الغنة على الإدغام العام للبصريين.

وقد جرى عمل شيوخنا على منع الغنّة في وجه الإدغام الكبير وما ذاك إلا من كونهم لم يُمعنوا النظر في ذلك الاحتمال، وأمعنوا ولاحظوا أن الاحتياط تركها حالة الإدغام، ولم يلمحوا أن الاحتياط لا يصح عند وضوح الدليل، وأي دليل أوضح وأعظم من نقله الإجماع[٥١] على تركها في المتحرك في مذهب من يرويها في الساكن مع اختياره لها في الأول قياسًا على الثاني ، وكذا مع كون رواة الغنة سوى ابن حبش من التجريد من رواة الإدغام، فالحاصل أننا لو قلنا بالمنع تبعًا لهم لكان منعًا للجائز ومنع الجائز غير مسلَّم، ولو قلنا بالقياس لكان خرقًا للإجماع وارتكابًا لغير المروي، وهذا لا يخفى ما فيه من الحرج فوجب العدول عن هذا وهذا إلى إعطاء كل باب حقه –كما قدمنا – والله أعلم اهـ.[٥٢]

ويقصد بإعطاء كل باب حقه تجويز الغنة لأبي عمرو على هذا الوجه ، ومنعه مع ذلك الغنة على وجه الإدغام في "أنؤمن لك" للإجماع المذكور.

ونظم ذلك في بيتين خالف به شيوخه في الإسناد لنحو خمسمئة سنة، فقال في فتح الكريم:

٣٤ وما قلته من منع إظهار غنة على وجه إدغام لَدَى وَلَدِ العَلا

٣٥ توهّمه قَومِي وإنـي أجيـزه له وهو عن روح من الكامل اعتلا

فقوله " توهمه قومي" يعني به أن شيوخه وشيوخ شيوخه وهموا في هذا المنع، فخطأ شيوخه وشيوخ شيوخه منذ مئات السنين، ثم قوله " وإني أجيزه" يعنى به أنه سيقرأ به، وإن لم يتلقه عن شيوخه، بل تلقى منعه.

بل قال في هذه المسألة خصوصًا الشيخ الأزميري الذي وجد الشيخ المتولي تحريراته فقرأ بها، وترك لأجله ما قرأ به على شيوخه:

"ومعلوم أن الإدغام الكبير لا يأتي مع المد في المنفصل، ولا مع الغنة في نحو خير لكم"[٥٣] اهـ.

فكأن ما خالف به المتولي شيوخه في الإقراء كان معلومًا مقررًا عندهم بحيث لا يحتاج توضيحًا ولا استدلالا كما قرر الإمام الأزميري.

الشهادة الثانية:

تصريحه أنه لم يقرأ بتقليل ذات الياء على قصر البدل للأزرق:

قال في الروض النضير:

٧٦٣ وقلل من التلخيص ذا اليا لأزرق سوى ما به ها من رؤوس تنزلا

٧٦٤ على ما وجدناه به عكس ما مضى وصاحبه لا شك في بدل تلا

---

[51]() لعله فهم الإجماع من قول ابن الجزري "قياسا"، ولم أجد في كلام ابن الجزري ما يفيد نقله للإجماع.

[52]() الروض النضير تحقيق د خالد أبو الجود (١٩٨).

[53]() انظر بدائع البرهان تحت تحريرات قوله تعالى " وإذ قال موسى لقومه يا قوم إنكم ظلمتم أنفسكم".

٧٦٥ بقصر وتوسيط وفي اللين قـد روى بقصر سوى شيء فوسط تعقلا

فقوله "على ما وجدناه به" يعني ما وجده في الكتب دون ما قرأ به، وقوله "عكس ما مضى" أي: أنه يخالف ما نقله ابن الجزري، وما أقرأ به ابن الجزري وكل من بعده حتى زمن المتولي ومنهم الأزميري، فشيوخه وشيوخ شيوخه نحوا من خمسمئة عام لم يقرؤوا بهذا.

وتابعه عليه صاحب تنقيح فتح الكريم فقال:

وقلل من التلخيص ذا الياء عنده سوى ما به ها من رؤوس تنزلا

عليه اقصرن وسط لهمز ....اهـ

فإذا قرأت قوله تعالى:

"ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى" بتقليل القربى واليتامى على قصر البدل فقد قرأت بما قد اختاره المتولي[٥٤]، وذلك عند من قبله لمئات السنين تكون قد قرأت بوجه ترك ابن الجزري ومن بعده القراءة به، وانظر بدائع البرهان للأزميري.[٥٥]

فلم يمنعه عدم قراءته على شيوخه من القراءة والإقراء به وتبعه من بعده.

الشهادة الثالثة:

تصريحه أنه لم يقرأ لحمزة بالوقف على "أل" التعريف في نحو "الأرض" بالتحقيق، وكذلك شيوخه، ثم أقرأ بذلك:

قال في الروض النضير تعليقا على كلام ابن الجزري في تقريب النشر:

وهذا نص صريح في تجويزه الوقف بالتحقيق من غير سكت في نحو "الأرض" وهو الذي ينبغي الرجوع إليه والتعويل في هذا الباب عليه لأنه الأخير من كلامه[٥٦] اهـ .

فرد بكلامه هذا ما مضى عليه شيوخه من الأخذ بكلام ابن الجزري في النشر الذي نصه:

وَحُكِيَ فِيهِ وَجْهٌ ثَالِثٌ، وَهُوَ التَّحْقِيقُ مِنْ غَيْرِ سَكْتٍ كَالْجَمَاعَةِ، وَلَا أَعْلَمُهُ نَصًّا فِي كِتَابٍ مِنَ الْكُتُبِ وَلَا فِي طَرِيقٍ مِنَ الطُّرُقِ، عَنْ حَمْزَةَ وَلَا عَنْ أَصْحَابِ عَدَمِ السَّكْتِ عَلَى لَامِ التَّعْرِيفِ عَنْ حَمْزَةَ، أَوْ، عَنْ أَحَدٍ مِنْ رُوَاتِهِ حَالَةَ الْوَصْلِ مُجْمِعُونَ عَلَى النَّقْلِ وَقْفًا، لَا أَعْلَمُ بَيْنَ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي ذَلِكَ خِلَافًا مَنْصُوصًا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ، وَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ الْمُتَأَخِّرِينَ يَأْخُذُ بِهِ لِخَلَّادٍ اعْتِمَادًا عَلَى بَعْضِ شُرُوحِ " الشَّاطِبِيَّةِ "، وَلَا يَصِحُّ

---

[54]() الروض النضير تحقيق د خالد أبو الجود (٥٨٣).

[55]() مخطوط بدائع البرهان (٤٦).

[56]() انظر الروض النضير (٢٨٠) وما بعده .

ذَلِكَ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ[٥٧] اهـ.

فإذا قرأت قوله تعالى " لله ما في السموات وما في الأرض" بالوقف على "الأرض" اختار المتولي أن يقف القارئ لحمزة بالتحقيق في "أل"" في وجه، وزعم أن هذا هو آخر ما قرره ابن الجزري، مع أنه لم يقرأ بهذا على شيوخه.[٥٨]

الشهادة الرابعة:

تصريحه أنه لم يقرأ بالغنة لحفص على قصر المنفصل، وأنه لا يقرئ أحد من الشيوخ بذلك في عصره، ثم اختياره له وإقراؤه به:

قال في الروض النضير:

تنبيه:

ما ذكرناه من اختصاص الغنة له بالمد هو ما عليه عمل أهل الأداء اليوم، ولم يبلغنا عن أحد خلافه اهـ.

ثم ذكر ما فتح الله به عليه من الفهم في هذه المسألة وخلص في نهاية كلامه إلى أن قال:

فمن سلم هذا الفهم وارتضاه جزم بمجيء الغنة له على القصر أيضا، لكن مع المد للتعظيم من الكامل اهـ[٥٩] وهو ما يُقرأ به من تنقيح فتح الكريم في زماننا.

الشهادة الخامسة :

تصريحه بقراءته على شيوخه بوجه مد المنفصل على الإدغام العام ليعقوب، ثم منعه لذلك:

قال في الروض النضير:

وإنا أخذنا مد يعقوب مدغما ولكن طريق النشر ما قلت أولا[٦٠] اهـ

فأقر أنه قرأ على شيوخه بهذا الوجه، ثم منعه بدعوى أن طريق النشر لا يصح إلا مع القصر، مع أنه قُرئ بذلك نحوا من ثلاثمئة عام بعد ابن الجزري.

والشيخ المتولي واضح في مخالفة شيوخه وشيوخ شيوخه، وتزييف ما قرروه، وتعليل رده للكثير مما أقرؤوا به لعدة قرون، وكمثال لذلك فقد قال في تعقيبه على الأزميري في قول الأزميري:

"ولكن لا نأخذ بهذا الوجه لما منعه ابن الجزري" اهـ.

فقال المتولي:

---

[57]() النشر (١/ ٤٨٦).

[58]() انظر الروض النضير (٢٨٠) وما بعده .

[59]() انظر الروض النضير (١٩٠) وما بعده .

[60]() انظر الروض النضير (٢٠٩) .

ولكن لقائل أن يقول:

كيف لا يؤخذ بوجه مسند مع أن مانعه لو تيقظ لحكاه، ولم يجد له عذرًا في عدم تجويزه، والله أعلم اهـ.[٦١]

ثالثا: استقراء تحريرات المتولي:

يخالف المتولي تحريرات المنصوري التي قرأ بها على شيوخه في مئات الأوجه.[٦٢]

قال الشيخ القاضي:

وأخيرا لم تكن هذه التحريرات في الصدر الأول، ولم ينبه عليها ولم يشر إليها أحد من شيوخ الإقراء وأئمة الأداء من القدامى، وإنما استحدثت في القرن الحادي عشر من الهجرة اهـ.

أما من دافع عن ذلك بأن الدراية مقدمة على الرواية فالرد على هذا من أوجه هي:

١. وهل ما دفعني إلى نقد منهج الإمامين الأزميري والمتولي إلا أنني أعتقد أن الدراية مقدمة على الرواية، فقد قرأت بمضمن التنقيح، ثم لما تبين لي ما فيه من التناقض نقدته وبينت ما فيه من الخلل.

٢. ثم هل من الدراية أن تقفو ما ليس لك به علم وتدعي أن الكتاب الفلاني المفقود فيه أحرف كذا وكذا من القراءات بالظن، ثم يتضح خلاف ما تقول عندما يجد بعض الباحثين نسخة من الكتاب، ثم ينفون ما قررته.

٣. وهل من الدراية أن تطالب ابن الجزري في مسألة الغنة للأزرق بذكر ذلك من كتاب معين من الكتب المذكورة في مبحث الطرق، والحال أنك لا تملك كل هذه الكتب، والحال كذلك أنك تجيز لنفسك أخذ بعض الأوجه من كتب ليست في مبحث الطرق، وتنص على أن ما أخذته لم يسند من النشر.[٦٣]

٤. وهل من الدراية أن تجيز لنفسك أن تقرأ بما قرأت به على شيوخك ولا تجيز ذلك لغيرك . ولو كان ابن الجزري نفسه . حتى يبين لك هذا من نصوص الكتب.[٦٤]

---

[61]() انظر الروض النضير (٢٨٠) .

[62]() سبق ذكر ما خالف فيه المتولي روايته بزيادة أوجه تصل إلى خمسين وجهًا، وهناك مقال آخر في بعض الأوجه التي منعها وقد قرأ بها، وهي نحو من مئتي وخمسين وجهًا.

[63]() ذكرت سابقًا أوجهًا أخذ بها الإمام الأزميري مع نصه أن هذه الأوجه ليست في مبحث الطرق بالنشر وموافقة الإمام المتولي له في أكثرها.

[64]() انظر ما سبق، وفيه أخذ الأزميري بما قرأه عن شيوخه مع أنه ليس مسندًا في النشر، وانظر إلى أخذ المتولي وجه القراءة بفتح رؤوس الآي للأزرق لقراءته به على شيخه وليس في الطيبة أصلا (الروض النضير ٢١٢).

٥. وهل من الدراية أن تقرأ باختيار خلف العاشر وتنص في إجازاتك لطلابك بأنه اختيار، بل ترضى باختيار بعض الشيوخ كالأزميري في القراءات ونصه على ذلك كما في قوله: " لأنا نترك الغنة بالكلية بعد سورة البقرة اختياراً[٦٥] وترضى باختيارات المتولي، بل قد تختار أنت نفسك من القراءات[٦٦]، ثم تمنع مثل ابن الجزري أن يختار.

٦. وهل من الدراية أن تأخذ بالقاعدة التي تقررها في موضع، ثم تتركها في موضع آخر.

٧. وهل من الدراية أن تأتي في مسألة يسوغ فيها الاجتهاد فتحمل الناس على ما تراه، ثم تحجر على غيرك أن يخالفك فيها.

٨. وهل من الدراية أن يلزم من مذهبك أن القرآن قرئ بما لا ينبغي أن يقرأ به لمدة تصل إلى مئات السنين، والعجيب . في زعمك . أنه لم يقرأه بهذه الطريقة عوام المسلمين بل أئمتهم في هذا العلم، ومن هذا أنك تعتقد أنه يجوز أن يكون ابن الجزري قد أقرأ الطيبة على غير وجهها وتبعه على ذلك أئمة القراء حتى ابتعث الله تعالى الإمامين، ثم ألُف التنقيح فقرئت الطيبة على وجهها.

٩. وهل من الدراية أن تزعم أن معهدًا يعلم القراءات من قبل أن تولد مثل الأزهر وغيره يتراجع عن تدريس تحريرات الإمام المتولي ويلغي تدريسها ويسمح للمسلمين بالقراءة بدونها، ويعطي في ذلك شهادات تخصصية مثل الماجستير والدكتوراه، وفي هذه المعاهد أساتذة كبار يرفضون ما تقدمه على أنه "نهاية التحريرات".

١٠. وهل من الدراية أن يهمل قول قراء كبار في هذه التحريرات مثل الشيوخ عبد الفتاح القاضي وعبد الحكيم عبد اللطيف وأحمد المعصراوي ومحمد سالم محيسن وسالم الجكني، وبعضهم كانوا شيوخ إقراء في بلادهم، فهلاّ سمحت للمسلمين باعتبار خلافهم لك.

تلك عشرة كاملة.

فقد استجاز الإمام الأزميري الخروج عن مبحث الطرق كما سبق لأنه قرأ بذلك على شيوخه، ووافقه على ذلك الإمام المتولي، ثم هم يمنعون المنصوري والطباخ والخليجي من القراءة بالغنة للأزرق مع أنهم قد قرؤوا بها على شيوخهم.

"تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَى".

٥. الاعتماد على الكتب الناقصة:

تعقب الإمامان ابن الجزري فيما قرره في طيبته ونشره مع نقص الكتب لديهما، أي: الكتب التي اعتمد عليها مع طرقه في تأليف كتابه، ويصل هذا النقص إلى أكثر من ثلث الكتب، والعجيب أنهما

---

[65]() انظر بدائع البرهان تحت تحريرات قوله تعالى " فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم".

[66]() انظر ما سبق، وقد جمعت فيه أكثر من خمسين اختيارًا للمتولي لم يقرأ بها بتاتا على شيوخه، ونقرأ بها من التنقيح.

ومن تبعهما لم يجدا أي غضاضة في ذلك، وأطلب من القارئ أن يعرض هذا الأمر على علماء الأمة من الفقهاء والأصوليين والمفتين ليعلم أن هذا فيه نقص شديد وخلل في التعقب.

ويتضح من عبارات الإمام الإزميريّ التالية عدد الكتب التي لم تكن عنده، كما نص على ذلك في أشهر كتبه وهو كتاب «بدائع البرهان» فقد قال:

«ويحتمل للجبني عن ابن الأخرم من الكامل، ولم يكن هذا الكتاب عندي حتى أفتش وأذكر بطريق القطع».[٦٧]

وقال: «وقرأنا به على بعض الشيوخ، و لم يكن الإرشاد عندي حتى أفتش و أذكر بطريق الجزم واليقين».[٦٨]

وقال: «المجتبى، ولم يكن عندي حتى أفتش وأذكر».[٦٩]

وقال: «ولم يكن القاصد عندي».[٧٠]

وقال: «ولم نذكر من المجتبى والإعلان وسبعة ابن مجاهد شيئًا من الوجوه، وإن كانوا من طريق الطيبة؛ لأن مذهبهم في ميم الجمع مجهول عندنا وكذا الإعلان في المد المتصل».[٧١]

وقال: «وأما التذكار والمجتبى والقاصد وجامع ابن فارس وكتابي ابن خيرون فلم نذكر من هذه الكتب شيئًا؛ لأن ابن الجزريّ سكت في باب (بارئكم) عنهن، ولم يكن هذه الكتب عندنا حتى أفتش»[٧٢]اهـ.

ويحتمل أن أبا العز ذكر المد في غير هذين الكتابين؛ لأن له الإرشادان[٧٣] سوى الكفاية الصغير والكبير كما في البستان لابن الجندي، وكذا يظهر من النشر في أكثر المواضع، وما رأينا الإرشاد الكبير.[٧٤]

فهذه أحد عشر كتابًا لم تكن عنده، ويضاف إليها الهداية وروضة الطلمنكي لسببين:

الأول: أنه لم يعز إليهما أي حرف في تحرير النشر وهو ملتزم فيه بذكر ما رآه في الكتب ولا يعزو فيه بالتخمين. الثاني: أن عبارته في البدائع تظهر ذلك نحو قوله: «من الهادي والهداية، وليس في هذين

---

[67]() مخطوط بدائع البرهان (٤٣) .

[68]() مخطوط بدائع البرهان (٦٥) .

[69]() مخطوط بدائع البرهان (٧٣) .

[70]() مخطوط بدائع البرهان (١٥٠) .

[71]() مخطوط بدائع البرهان (٢٥) .

[72]() مخطوط بدائع البرهان (٣٠) .

[73]() كذا في المخطوط، والأشهر في العربية «الإرشادين» .

[74]() مخطوط بدائع البرهان (٤٣) .

الكتابين الإبدال بل التسهيل فقط كما يفهم من النشر» .[٧٥]

وقوله: «وقال في الهداية: روي عن ابن ذكوان حذفها في الحالين وإثباتها في الوصل خاصة»[٧٦] اهـ.

وهذه العبارة مأخوذة من النشر في قوله:

«وقال في الهداية: وعن ابن ذكوان الحذف في الحالين والإثبات في الوصل».[٧٧]

وكذلك قوله:

«لكن اختار في الهداية في مثل «ها أنتم» و «يأيها» التحقيق وفي غيره التسهيل»[٧٨] اهـ.

وهذه العبارة منقولة من النشر في قوله: «واختار في الهداية في مثل (ها أنتم، ويا أيها) التحقيق، لتقدير الانفصال، وفي غيره التخفيف لعدم تقدير انفصاله».[٧٩]

وكذلك قوله:

- «الهداية ومن الهادي على ما وجدنا فيه».[٨٠]

وكذلك قوله: «ولم يكن في الهادي والهداية إلا الطول في البدل والفتح في ذات الياء، وقال الأستاذ: فإن التقليل مذكور فيهما، وقد وجدته في أصليهما، وإن سكت عنه ابن الجزريّ في النشر وكذا التوسط». انتهى.

والهداية التي رآها الأستاذ ليست للمهدوي بل لتلميذ السخاوي كما تقدم تفصيله في سورة التوبة عند قوله تعالى: «فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين».[٨١]

وقوله: «وذكر الأستاذ في قوله تعالى: {فَعَسَى أُولَئِكَ} للدوري عن أبي عمرو التقليل في عسى مع فويق القصر في المنفصل مع الطول في المتصل لبعض العراقيين عن الجماعة، ومع فويق القصر فيهما من الهادي والهداية، وقال: هذا على ظاهر النشر، وأما على مقتضى ما في الهداية فلا تقليل فيه أبدا على أنه لو فرض فيه رواية التقليل من الهداية فمقتضى ما في الهداية أن يجيء مع قصر المنفصل أيضًا» انتهى.

ولم يكن للعراقيين التقليل في «عسى» أصلاً، ولم يكن في الهادي والهداية إلا فويق القصر في المنفصل

---

[75] مخطوط بدائع البرهان (٢٥٥) .

[76] مخطوط بدائع البرهان (١٧٥) .

[77] النشر في القراءات العشر (١٨٥/٢).

[78] مخطوط بدائع البرهان (٤٧) .

[79] النشر في القراءات العشر (١ / ٤٣٤).

[80] مخطوط بدائع البرهان (١١) .

[81] مخطوط بدائع البرهان (١٩٩) .

والطول في المتصل والتقليل في» عسى»، وما نقل الأستاذ الفتح في «عسى» والقصر في المنفصل من الهداية؛ ليست هي للمهدوي بل لتلميذ السخاوي، وقال فيها في سورة طه: وقدمت «سحر» على «تلقف» اتباعًا للشاطبي، ومعلوم أن المهدوي قبل الشاطبي سنة ستين ومائة[٨٢]، وقال الشاطبي في باب الاستعاذة: «وكم من فتى كالمهدوي فيه أعملا».[٨٣]

ولو كانت الهداية عنده لأوضح مخالفة ما فيها لما قرره الأستاذ في العبارتين.

وكذلك تلخيص ابن بليمة كما حقق ذلك الشيخ محمد سعيد في رسالته للماجستير.

٦. إهمال ما في الطرق التي لم يصرح ابن الجزري بإسنادها إلى كتب معينة (الطرق الأدائية):

هذا المصطلح "الطرق الأدائية" مصطلح حديث، فمن عبر عنه بأي مصطلح يفيد أنها طرق لم ينص فيها ابن الجزري على أنها من كتاب أو كتب محددة فلا مشاحة في الاصطلاح.

وعلى ما سبق بيانه فينبغي ملاحظة أن الأسانيد التي أسند منها ابن الجزري القراءات والروايات والطرق منها بعض الأسانيد لا يسندها من كتاب معين، فمثلاً رواية خلف عن حمزة فيها طريقان أدائيان هي قراءة الداني على أبي الفتح فارس على عبد الباقي والسامري، في حين أن رواية خلاد عن حمزة فيها ستة طرق أدائية خمسة عن الداني هي ثلاثة الداني عن أبي الفتح فارس، وواحدة عن الفارسي، وواحدة عن ابن غلبون، والسادس طريق لابن بليمة.

وهذه الطرق إن لم يصرح الإمام ابن الجزري أنها من جامع البيان للداني مثلاً أو من تلخيص أبي معشر مثلاً، فلا ينبغي أن تؤخذ الأحرف الخلافية من هذه الكتب؛ لأنه قد يكون الإسناد واحدًا في عدة كتب[٨٤]،فمثلا حين يسند رواية من طريق الداني عن أبي الفتح فارس، قد تكون هذه الرواية من كتاب جامع البيان أو من كتاب التيسير أو من أي كتاب آخر فمن التحكم الإدعاء بأن هذه الرواية من كتاب جامع البيان، ثم تؤخذ الأحكام من كتاب جامع البيان.

---

[82]() لعل المقصود أنه توفي قبل الشاطبي بهذه المدة، فقد توفي عام ٤٣٠ هـ، وتوفي الشاطبي عام ٥٩٠ هـ. رحمهما الله تعالى .

[83]() مخطوط بدائع البرهان (١٣٧) .

[84]() من هذا ما حاوله بعض القراء المتأخرين من أن يرجع الأسانيد التي روى بها الإمام ابن الجزري تحبير التيسير . الذي هو أصل منظومته الدرة . إلى الكتب التي أسند منها الروايات في النشر، فإن هذا عمل بالظن لأن الإسناد الذي يرويه ابن الجزري منه إلى مؤلف أحد الكتب ثم إلى أحد الرواة أو القراء قد يكون مضمنًا في عدة كتب، وقد يكون منها ما وصل إلينا ومنها ما لم يصل إلينا، فمثلاً الإسناد الذي أسنده الإمام ابن الجزري في تحبير التيسير برواية إدريس عن خلف من طريق سبط الخياط، هو نفس الإسناد الذي يروي به كل كتب سبط الخياط، فمن التحكم الإدعاء أن هذا من كتابه المسمى كذا أو المسمى كذا؛ لأن كل كتب سبط الخياط سواء المبهج أو غيره من الكتب يرويه ابن الجزري بنفس الإسناد.

وهذه الطرق قد تكون متضمنة لبعض الأحكام التي نسبها الإمام ابن الجزري للراوي الذي يروي عنه، ولن نجدها في الكتب التي أسند عنها مرويات هذا الرواي، ومن أوضح الأمثلة على ذلك ما ذكره ابن الجزري من السكت على المد المنفصل قبل الهمز عن حمزة ولا يظهر هذا الوجه من الكتب التي أسند منها قراءة حمزة، فيحتمل أن يكون قد رواه أداءً، ويحتمل أن يكون اختيارًا منه من كتب لم يسندها، ويحتمل أن يكون من كتب القراءات التي أسند منها قراءة حمزة ولما تصل إلينا ككتاب التذكار لابن شيطا أو المفتاح لابن خيرون وغيرها.

وعليه فما في النشر هو مجموع ما في هذه الكتب والطرق، ولا يتعرض المتأخرون من المحررين للتنبيه على ما في هذه الطرق إلا نادرًا كما في قول الإمام الأزميري في البدائع:

ويظهر من النشر وجه آخر وهو وليي الله بياء واحدة مكسورة مشددة مع الإظهار والقصر لأبي كرم الشهرزوري من طريق الشنبوذي عن ابن جمهور، ولكن لم نجده في المصباح بل لم نجد فيه طريق ابن جمهور أصلا، ويحتمل أن أبا الكرم ذكره في غير مصباحه.[٨٥]

فإن كان عدم الإشارة لهذه الطرق لأننا لا نعلم ما فيها، فهذا مردود عليه بأن إطلاق ابن الجزري للأحكام وعدم تقييده لها ينفي هذا الاحتمال خاصة أنه قال في النشر (٥٦/١): ملتزمًا التحرير. بل إن الأزميري نفسه يأخذ بظاهر الطيبة كثيرًا، ويهمل الاحتمال كما فعل في أخذ مد التعظيم لحفص مع أنه لم يجده في كتب حفص التي وجدها، وفعل المتولي الشيء نفسه في الأخذ بمسائل كثيرة منها الروم في "تأمنا" لخلف العاشر كما سبق ذكره.

ولا تخلو الأسانيد المذكورة لقارئ من القراء أو لراو من الرواة أو لطريق من الطرق من هذه الطرق الأدائية عدا ما يلي:

١ – طريق ابن عبدان عن الحلواني عن هشام إذا اعتبرت أن المغايرة في الإسناد بين طريق النشر وما ذكره في الكافي لابن شريح من باب الاختصار ولم تذهب إلى أنه طريق مستقل عن الكافي يسميه بعض العلماء طريق ابن شريح.

٢ – طريق الداجوني عن هشام.

٣ – طريق المطوعي عن ابن ذكوان.

٤ – طريق إدريس على خلف العاشر.

٧. اللوازم غير المقبولة لمنع ومحاربة الغنة للأزرق من الطيبة:

يلزم من تخطئة ومنع القراءة بالغنة للأزرق ما يلي:

---

[85]()بدائع البرهان تحت تحريرات قوله تعالى " إن وليي الله" بسورة الأعراف، علمًا بأن هناك طريقًا أدائيًا لأبي الكرم في طرق السوسي في النشر (١٣٢/١).

١. يلزم من ذلك أن علماء المسلمين قد اتفقوا على قراءة القرآن بما لا ينبغي لمئات السنين دون إنكار من أحد، وهذا لا يقبله عوام المسلمين فضلا عن علمائهم، ووصل الأمر ببعض الفضلاء إلى الحكم ببطلان بعض الأوجه التي قرأ بها أئمة المسلمين لقرون عديدة، وعُبر عن ذلك بهذا اللفظ أي البطلان، كما في قولهم :"وبعد سكون الظاء ترقيقًا أبطلا ".

أي: احكم بأن أئمة المسلمين في القراءات قد قرؤوا القرآن بوجه باطل لمئات السنين، والله المستعان.

٢. ويلزم كذلك الحجر على اجتهاد العلماء (وهو منهج مدرسة الرأي الواحد): ذكرت أن ترك القراءة بالغنة للأزرق اختيارًا لا حرج فيه البتة، وإنما المؤاخذة على من يطلب من القراء جميعًا ترك هذا الوجه، والحكم بأنه وجه خطأ، وبذل الجهد من خلال التأليف والسلطة لمحاربة هذا الوجه، مع أنها مسألة اجتهادية كما وضحت ذلك، وهذا السلوك لا يقتصر على علم القراءات فقط بل هو واقع في كثير من مسائل الفقه، وهو ما عبر عنه بعض الفضلاء بمدرسة الرأي الواحد، وهي خلاف ما كان عليه القرون المفضلة من احترام اجتهاد المخالف وعدم مصادرته في مثل هذه المسائل، قال الشيخ ابن بيه:

تسويغ الاختلاف :

إن الاختلاف بين أهل الحق سائغ وواقع، وما دام في حدود الشريعة وضوابطها فإنه لا يكون مذموماً بل يكون ممدوحاً ومصدراً من مصادر الإثراء الفكري ووسيلة للوصول إلى القرار الصائب، وما مبدأ الشورى الذي قرره الإسلام إلا تشريعاً لهذا الاختلاف الحميد { وشاورهم في الأمر } فكم كان النبي صلى الله عليه وسلم يستشير أصحابه ويستمع إلى آرائهم وتختلف وجهات نظرهم في تقرير المضي في حملة بدر ونتائج المعركة وكان الاختلاف من الموقف من الأسرى.

فعندما استشار في المضي قدماً لنزال المشركين بعد أن تبين كثرة جيوشهم بالنسبة للمسلمين وكان النبي صلى الله عليه وسلم ينصت إليهم وما ليم أحد على رأي أبداه أو موقف تبناه وما تعصب منهم أحد ولا تحزب بل كان الحق غايتهم والمصلحة رائدهم.

وقد يقر النبي صلى الله عليه وسلم كلاً من المختلفين على رأيه الخاص، وبدون أن يبدي أي اعتراض أو ترجيح؛ كما في مسألة أمره عليه الصلاة والسلام بصلاة العصر في بني قريظة فقد صلاها بعضهم بالمدينة ولم يصلها البعض الآخر إلا وقت صلاة العشاء، ولم يعنف أحداً منهم كما جاء في الصحيحين.

وفي السفر كان منهم المفطر والصائم . وما عاب أحد على أحد كما جاء في الصحيح حتى في الاختلاف في القراءة في حديث ابن مسعود، إنها التربية النبوية للصحابة ليتصرفوا داخل دائرة الشريعة حسب جهدهم

طبقاً لاجتهادهم.

وبعده عليه الصلاة والسلام كانت بينهم اختلافات حسمت أحيانا كثيرة بالاتفاق كما في اختلافهم حول الخليفة بعده صلى الله عليه وسلم.

وكما في اختلافهم حول قتال مانعي الزكاة، وحول جمع القرآن الكريم، ورجوع عمر إلى قول علي مسألة المنكوحة في العدة، وتارة يبقى الطرفان على موقفهما وهما في غاية الاحترام لبعضهما البعض.[٨٦]

ج. ويلزم كذلك رد الاختيارات في القراءات: وهو مذهب حادث نشأ ببعض بلاد المغرب، وقد وصل الأمر ببعض محدثيه أن أصبحوا يسخرون ممن يقول بالاختيار، وهذا المذهب سيؤدي للطعن في أئمة القراءات على مدى العصور، وسيصل الطعن إلى شيوخهم كالإمام الأزميري والإمام المتولي لأنهم اختاروا، والأخطر من ذلك أنه سيؤدي للطعن في نقل القراءات القرآنية، وما كنت أظن أن اللجج في الخصومة سيصل بمحدثيه إلى هذا الحد، والله المستعان.

والحمد لله فقد ثبتت الغنة بالنص كما سبق، وبالرواية كذلك إذا قد أقرأ بها المنصوري ومن تبعه إلى زمان الخليجي، ثم قرأ بها وأقرأ شيخنا محمد عبد الحميد، وأحب دائمًا أن أذكر أنني عندما بدأت القراءة عليه قال لي: أنا عارف أن هناك من يمنعون الغنة للأزرق.

فقلت له: هم مخطئون يا مولانا.

وقرأت بها عليه.

وإنما قلت ذلك بعد أن تبين لي ضعف مذهب الإمام المتولي في منعها، وذلك أنني تفرغت لدراسة التحريرات لفترة طويلة دراسة نقدية؛ فاتضح لي ما كان واضحًا عند الشيخ عبد الفتاح القاضي من وقوع التناقضات الكثيرة فيها، ولم أكن قد اطلعت على كلام الشيخ القاضي بعد.

وقد سمعت من بعض فضلاء العصر أن الإقراء بغنة اللام والراء للأزرق قد انقطع، فقلت له: كيف هذا وقد قرأت بها على شيخي بسند متصل إلى ابن الجزري.

ثم أنعم الله علي بالإقراء بها لأكثر من عشرين من الطلاب، وقد قصدت أن أكتب لهم هذه المقالة في الأساس ليعلموا دليل قراءتهم بها، ثم ليطلع عليها عموم القراء.

فإن قال من يمنعها لأحد من طلابي ممن يقرؤون بها: من أين أخذتم الغنة للأزرق؟.

فليقل: من النص والرواية المتصلة السند.

---

[86]() ورقة عن أدب الاختلاف مقدمة إلى المؤتمر لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة جمادى الآخرة ، ١٤٢٢هـ. للشيخ /عبد الله بن بيه وزير العدل الموريتاني سابقاً. المصدر : موقع الإسلام اليوم.

وإن قال: من أي كتاب؟

فقل له: وأنت أخذت مد التعظيم لحفص من أي كتاب؟.

فإن قال: من الكامل؟

فقل: هذا خطأ علمي فليس في الكامل مد التعظيم لحفص، والنسخة موجودة.

وإن قال: لا ينبغي أن تقرأ بالغنة حتى تتأكد من وجود نص عليها في أحد الكتب.

فقل: نص عليها الأهوازي للأزرق في كتاب الموجز.

فإن قال: لكنه ليس في مبحث الطرق بالنشر.

فقل: هذه القاعدة أحدثها الإمام الأزميري، وهي ليست مذهب ابن الجزري، بل خالفها الإمامان الأزميري والمتولي في نحو عشرين موضعًا، فلم تطالب ابن الجزري بما لا تطالبهما به؟.

فإن قال: سأترك كل الأوجه التي خرجها القراء من غير مبحث الطرق بمن فيهم الإمامان المتولي والأزميري.

فقل: يلزمك من هذا أمران:

الأول: أن تخطئهما في استخراج هذه الأوجه، وأن تصفهما بما وصف به الأمام المتولي الإمام المنصوري ومن تبعه في قوله (الروض/١٩٧): وأما الأزرق عن ورش فلا غنة له أصلا، وإلى ذلك الإشارة بقولنا " ولاغنة عن أزرق قط" أي خلافًا للمنصوري ومن تبعه ممن قصرت همته عن تحرير الطرق"اهـ.

الثاني: أن تلتزم ذلك مع كل القراءات فلا ينبغي أن تقبل قراءة "ضعف" بالضم في مواضعه الثلاثة من رواية حفص حتى يتبين لك إسنادها، وهكذا اختيارات خلف العاشر التي خالف فيها حمزة في مئة وعشرين حرفًا[٨٧] واختيارات الكسائي التي خالف فيها حمزة في ثلاثمئة حرف[٨٨] وهكذا قراءة نافع وقراءة أبي عمرو البصري .[٨٩]

فإن قال: نعم سأترك من الاختيارات ما لا أعلم إسناده مفصلا.

فقل له: أنت بتركك لقراءة هؤلاء تتبع غير سبيل المؤمنين، وأنت تعلم ما توعد به الله تعالى من اتبع غير سبيل المؤمنين، وليس لك إلا أن تقبل ما تلقته الأمة بالقبول من القراءات سواء ما كان في مبحث الطرق أو بالاختيار، فهما جناحان كجناحي الطائر لا يطير الطائر إلا بجناحين.

فإن قال: كيف تخطئ هؤلاء الكبار؟

فقل: وكيف تخطئ أنت الإمام ابن الجزري؟ أم أن الإمام ابن الجزري عندك ليس بكبير؟.

---

[87]() النشر (١/١٩١).

[88]() كتاب الإبانة لمكي (٥٠).

[89]() كتاب الإبانة لمكي (صفحة ٤٩ وما بعدها).

وإن قال: نحن نثق بهما.

فقل: ونحن نثق بابن الجزري أكثر من ثقتنا بهما.وقد اتضح لنا ذلك بعد دراسة كلامهما وليس فقط من باب التعصب.

فإن قال: لكنني لن أقرأ إلا بما قرأت به.

فقل له: أحسنت، لكن ينبغي أن تدرك أنك قرأت بالغنة في اللام والراء في الجملة، فلك أن تفعل ما فعله الإمام المتولي؛ حيث لم يقرأ بغنة اللام والراء على وجه الإدغام العام لأبي عمرو ونص على ذلك في الروض[٩٠]، ثم اختار أن يقرأ بها على هذا الوجه.

وأنت كذلك تستطيع أن تختار القراءة بالغنة للأزرق كما فعل المتولي تمامًا، ولك أن تقلده في قواعده كما تقلده في الأوجه التي قرأ بها.

****

[90]() الروض النضير (١٩٨).

ملحق هام

في جواب سؤال

ما هو السبب في إلغاء الأزهر الشريف إلزام طلابه بتحريرات القراءات في الدراسة والاختبارات، فإن بعض الناس يُخطّئون هذه الخطوة التي اتخذتها معاهد القراءات الأزهرية؟[٩١]

الجواب:

هذا التخطئة لما قام به الأزهر سمعتها من بعض المعاصرين، حيث قرر أن إلغاء الأزهر الشريف لتدريس التحريرات على القراءات. خاصة "تنقيح فتح الكريم". في معاهد القراءات الأزهرية في جميع القطر المصري كان لقلة من يُدرِّس هذا الكتاب، وسمعته كذلك يقول إن هذا الإلغاء خطأ من الأزهر الشريف.

والغريب أنه قد قرر ما ذكر مع أن هذا الإلغاء تم بناء على توصية من المشرفين على التدريس بالمعاهد الأزهرية، ومنهم فضيلة الشيخ عبد الفتاح القاضي.

والأغرب منه أن بعض المعاصرين يطلب من الأزهر أن يجمع العلماء لتقرير حلا لمسألة "تحريرات القراءات"، فكيف لا يدري أن الأزهر قد قرر الحل، ونفذه منذ نحو أربعين عامًا، فألغى تدريس التحريرات جملة وتفصيلا من مناهجه.

وقد أحببت[٩٢] أن أدافع عن هذا الصرح العلمي الرائد في تعليم علم القراءات في العالم الإسلامي أي الأزهر الشريف، وأن أبين أن السبب الحقيقي لما تم اتخاذه بُني على تجربة عملية وعلى دراسة علمية لقضية التحريرات، كتب فيها أهم من أشرف على إلغاء تدريس هذا الكتاب وهو الشيخ عبد الفتاح القاضي، وسأقوم بنقل كلامه من كتابه (أبحاث في قراءات القرآن الكريم)، الذي برر فيه ما قام به، ثم سأثبت بالأدلة أن كلام الشيخ القاضي مبني على استقراء تام؛ حيث أوضح بعض الأخطاء العديدة في واحد فقط من التحريرات في كتاب "تنقيح فتح الكريم".

وأما ادعاء بعض الفضلاء أن الشيخ عبد الفتاح قد رجع عن كلامه في إلغاء التحريرات، فعندما سئل عن ذلك الشيخ الأستاذ الدكتور سيدي الأمين عضو هيئة التدريس بالجامعة الإسلامية أكد بقاء الشيخ عبد الفتاح على عدم الأخذ بالتحريرات في آخر حياته، ومن المعلوم أن الدكتور سيدي قرأ على

---

[91]() هذا هو جواب السؤال الأول من الجزء الثاني من كتابي (أجوبة القراء الفضلاء)، وهو تحت الطبع.

[92]() كخريج من قسم التخصص في القراءات بالأزهر الشريف.

الشيخ القاضي، وأكد ذلك الشيخ منير التونسي وقد قرأ كذلك على الشيخ عبد الفتاح، وكذلك الشيخ إبراهيم الأخضر أكد ذلك في ملتقى كبار القراء بالرياض.

ثم إن ما قرره القاضي هو ما سارت عليه معاهد القراءات إلى هذه اللحظة، ولا يليق بالشيخ القاضي أن يرجع عن كلامه، ثم يترك ما أنفذه في معاهد القراءات دون تغيير وهو صاحب القول المسموع.

وقد برر الشيخ القاضي قرار الأزهر الشريف بمنع تدريس التحريرات في المعاهد الأزهرية، وكان المقرر في تحريرات الطيبة هو كتاب "تنقيح فتح الكريم"، فقال:[٩٣]

إذا علمت ذلك وجب أن تعلم أن التحريرات التي يطنطن[٩٤] بها بعض علماء القراءات وبخاصة المحدثين منهم ويحملون الناس على التزامها والوقوف عندها ما هي إلا اختيارات للمصنفين في علم القراءات انتقى كل مصنف من قراءة الإمام وروايته ما استحسنه وراق في نظره من الأوجه فالتزمها ووقف عندها وأقرأ بها وهذا لا يعني أن يلزم الناس بما ألزم به نفسه وأن يمنعهم من القراءة بغير ما اختاره واستحسنه.

أجل إذا كانت القراءات نفسها مجمع اختيارات وكان الإمام من القراء لا يلتزم في قراءته قراءة شيخ معين من شيوخه بل كان يختار من بين ما سمعه من عامة أئمته قراءة خاصة هي مزيج مما رواه وسمعه كانت التحريرات كذلك مجموع اختيارات للمصنفين في هذا الفن اختار كل مصنف وجوها معينة للقارئ أو الراوي فصار عليها ولقنها لغيره فحينئذ لا يكلف أي إنسان بالتزام هذه الوجوه بل يجوز له أن يأخذ من هذا المصنف ومن الآخر وجها آخر وهكذا متى كان هذا الوجه صحيحا عن القارئ أو الراوي مشهورا عند أئمة هذا الفن متلقى عندهم بالقبول، فالعبرة بصحة الوجه وشهرته لا باختياره ونسبته وخذ مثالا لذلك : اختار الإمام أبو عمرو الداني مصنف كتاب التيسير في مذاهب القراء السبعة في مد البدل لورش التوسط

---

[93] انظر كتابه «أبحاث في قراءات القرآن الكريم»، ضمن الأعمال الكاملة للشيخ عبد الفتاح القاضي (٥/٤٠٢)..

[94] ليت الشيخ استعمل عبارة أخف من هذه!؛ لأن هؤلاء الذين ذكرهم ما فعلوا ذلك إلا نصحًا لكتاب الله واحتياطًا في ضبط ما نقلوه، فإن أخطئوا في بعض ما قرروه فلهم أجر الاجتهاد، وتحريراتهم تؤدي إلى الاقتصار على بعض ما يجوز القراءة به أو زيادة أوجه على الطيبة فيما قرءوا به في الجملة، وهذان الأمران لا حرج عليهم فيه لما ورد في الحديث «فبأي حرف قرؤوا أصابوا» ولقول ابن مسعود: «ليس الخطأ أن يقرأ بعضه في بعض ولكن الخطأ أن يلحقوا به ما ليس منه»، وإنما الحرج عليهم إذا منعوا غيرهم من القراءة بتحريرات أخرى كما قد يفعل بعضهم، فمن صرح منهم بذلك وجب الرد عليه وتبيين الصواب له؛ لأن هذا كما نؤكد عليه مرارًا من باب علم الرواية التي لا حرج على القارئ أن يلتزم فيها بما روى، خاصة إذا لم يكن من أصحاب الأهلية للاختيار، وبعض القراء يدعون أن من لم يلتزم بتحريرات الإزميريّ والمتولي يكون قد قرأ الطيبة بما لا ينبغي أن تقرأ به، ولا يدرون ما يلزم من كلامهم هذا من الخطأ، وأخبرني الشيخ أيمن سعيد أنه رد على بعض من قال له ذلك فقال له: فكيف كانت تقرأ الطيبة قبل الإزميريّ؟

فسكت ولم يرد، وهذا هو أسهل وأوضح جواب عليهم، وسيتضح فيما يأتي الرد الأوسع على هذه الدعوى.

واختار في ذوات الياء لورش التقليل فهل معنى ذلك أن القارئ إذا قرأ لورش بتوسط البدل يتحتم عليه أن يقرا له بتقليل ذوات الياء تبعا لاختيار الداني ؟

يقول المحررون يتعين عليه ذلك لأن من اختار التوسط في البدل وهو الداني اختار معه التقليل وأنا أقول: لا يتعين ذلك بل يجوز له أن يقرأ بالتوسط في البدل وبالفتح في ذوات الياء واختيار الداني التقليل في ذوات الياء مع التوسط في البدل لا يلزم القارئ بهذا الوجه لأن كلا الوجهين التقليل والفتح صحيحان عن ورش مقروء بهما له، ولم يرد عن ورش نص يدل على وجوب التقليل مع التوسط فحينئذ يكون القارئ مخير بين الإتيان بهذا الوجه أو ذاك. [٩٥]

قال الإمام أبو بكر ابن العربي في شرح سنن الترمذي يصح أن تبدأ السورة لنافع وتختمها لأبي عمرو بل ذلك سائغ في الآية الواحدة وربط النفس إلى قراءة واحدة تحكم على الأمر بغير دليل من نظر أو تنزيل([٩٦]) وقد جمع الناس قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فليست على نظام قارئ واحد . انتهى .

فإذا ساغ للإنسان أن يقرأ صدر الآية لنافع وعجزها لأبي عمرو مقتضى هذا النص فلأن يسوغ له أن يقرا كلمة بوجه مختار لفلان وكلمة أخرى بوجه مختار لآخر أولى وأحرى .

على أن هذه التحريرات ليست على اتفاق بين الذاهبين إليها بل هي محل اخذ ورد وجزر ومد فما يثبته هذا ينفيه ذلك وما يجيزه البعض منهم يمنعه البعض الآخر الأمر الذي يجعل القارئ مبلبل الفكر حائر الذهن مضطرب الإدراك يعرف ذلك كل من اطلع عليها وأمعن النظر فيها وسار في طرقها الوعرة ومتاهاتها الموحشة ولا ينبئك مثل خبير[٩٧] . إن جلال القرآن يتقاضانا أن نربأ به عن ان يكون موضعا للاختلاف والتناقض وموطئا للملاحاة والتعارض .

وأخيرا لم تكن هذه التحريرات في الصدر الأول ولم ينبه عليها ولم يشر إليها احد من شيوخ الإقراء وأئمة الأداء من القدامى وإنما استحدثت في القرن الحادي عشر من الهجرة وأول من أحدثها الشيخ

---

[95]() لكن إذا نسبه للداني وجب عليه أن يلتزم بما اختاره الداني، وهكذا إذا نسب الأوجه المقروء بها لابن الجزريّ من طيبته وجب أن يجوز ما جوزه ابن الجزريّ ويمتنع مما امتنع من نقله، فإذا خرج عن هذا . مثل أن يقرأ بالسكت لحفص على قصر المنفصل . وجب أن يبين للناس أن هذا اختيار منه لم يقرئ به ابن الجزريّ حتى يكون دقيقًا في نقله العلم وروايته.

[96]() هذا الذي نقله الشيخ القاضي عن الإمام أبي بكر بن العربي قد يؤدي أحيانًا لخلط لغوي، فمثلًا لو قرأت قوله تعالى: " لا تسمع فيها لاغية" الآية فقرأت بضم تاء«تسمع» ثم قرأت بنصب "لاغية" ، لوقعت في خلط نحوي، والقرآن نزل بلسان عربي مبين؛ لذلك شرط ابن الجزريّ ألا يقع خطأ لغوي عند قراءة القرآن بإطلاق، ومن هذا تعرف الفرق بين ما قاله ابن الجزريّ وما قاله ابن العربي، وابن العربي إمام كبير في الفقه والتفسير والحديث واللغة، لكن إذا تكلم العالم في غير فنه أتى بمثل هذه الأقوال المنتقدة، فلمَاذا يترك الشيخ القاضي أقوال الإمام المقدم في فن القراءات لأقوال غيره؟

[97]() أوافق الشيخ على وقوع الاضطراب الحاصل في هذا المعنى، وقد لمسته أنا نفسي، ولعل ذلك ينجلي بما أوضحه، فليس العلاج في اطّراح هذا العلم ولكن في توضيح القواعد التي كان عليها أئمة الأمة في ضبط علم الرواية.

شحاذة اليمني[٩٨] – سامحه الله وعفى عنه – وسار على نهجه ولده عبد الرحمن اليمني ثم قفى على آثارهما من جاء من العلماء بعدهما كالشيخ على المنصوري والشيخ على الميهي وابنه مصطفى الميهي والشيخ إبراهيم العبيدي والشيخ محمد الطباخ وبين هؤلاء اتفاق في مواضع واختلاف في أخرى ثم جاء بعد هؤلاء الشيخ مصطفى بن عبد الرحمن الأزميري فألف كتابيه عمدة العرفان وبدائع البرهان في التحريرات فنقد كلام من سبقه وزيفه ونقضه .

وآخر المصنفين في التحريرات المغفور له الشيخ محمد بن أحمد الشهير بالمتولي شيخ القراء والمقارئ الأسبق بالديار المصرية فقد كان يقرأ ويقرئ بالتحريرات على مذهب المنصوري ومشايعيه، وله فيها نظم بديع ثم عثر على نسخة من بدائع البرهان للأزميري فاطلع عليها واقتنع بما فيها فرجع عن تحريرات المنصوري ومن حذا حذوه وأخذ يقرأ بمضمن البدائع المذكور، ثم نظمه في تسعمائة بيت تقريبا ولا زال بعض من يقرأ الطيبة في هذا العصر يحفظون نظم العلامة المتولي ويعولون عليها ما فيه ويقرئون به ويشيدون بذكره .

وإني أنصح لكل من يروم علم القراءات وتحصيله ويريد أن يتصدى لقراءته وإقرائه وتعلمه وتعليمه أن يطَّرح التحريرات جميعها جانبًا[٩٩] سواءً منها تحريرات المنصوري ومن اقتفى أثره وتحريرات الأزميري ومن ترسم خطاه وأن يعني العناية كل العناية بحفظ متون القراءات واستظهارها كالشاطبية والدرة والطيبة والوقوف على دقائقها وأسرارها ومعرفة وجه كل قراءة وسرها من لغة العرب بحيث إذا قرأ بآية قراءة أو رواية

---

[98]() أول محرر للطيبة هو ابن الجزريّ نفسه، فراجعه في "كتاب نقد منهج الإمامين"، وفيما نقلنا عنه من تقييدات لما أطلقه في الطيبة.

[99]() لازم مذهب الشيخ كذلك أن نطرح علم القراءات جميعًا!؛ إذ إنها على ما قرره اختيارات من هؤلاء القراء لا ينبغي أن نلزم القراء والمسلمين بها؛ فقد قاس التحريرات على القراءات فإذا كان الفرع مطلوبًا اطراحه، فالأصل المقيس عليه أولى بذلك، وللأسف يقول بهذا بعض معاصرينا، وقد نُقل ذلك لي منذ فترة وجيزة.

وترك علم القراءات خلاف إجماع الأمة ومشاقة لله ورسوله واتباع لغير سبيل المؤمنين؛ وإنما الصواب في التحريرات أن يلتزم القارئ بما قرره كل مؤلف في كتبه ، كالشاطبي في الحرز وابن الجزري في طيبته، وتلقته الأمة عنهما بالقبول؛ لأن القارئ بمضمن الطيبة مثلا ينسب روايته إلى ابن الجزريّ، وهذا من بداهيات علم الرواية؛ فالعجب أن يخفى ذلك على الشيخ مع علمه وفضله وعظيم خدمته لهذا العلم، فينبغي لمن خرج عما رواه ابن الجزريّ أن يوضح ذلك نصيحة للمسلمين.

ولو طُلب من علماء الحديث النبوي الشريف أن يجمعوا أقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحيحة في كتاب واحد ولا ينسبوا كل رواية لمن رواها ويقتصروا على ذلك ويطرحوا كتب الأحاديث والأسانيد التي في هذه الكتب، وكذلك كتب علم الرجال لرفضوا ذلك، واعتبروه من قلة العلم وقلة ضبط الروايات، بل قد يعتبره بعضهم تضييعًا لتراث الأمة وعلم الإسناد والرواية التي يفخر بها المسلمون ويتميزون بها على سائر الأمم. لكن من الإنصاف أن أقرر أن لازم المذهب ليس بمذهب وأننا لا نلزم الشيخ بلازم مذهبه.

والظاهر أن كلام الشيخ هو رد فعل شديد لما رآه من اختلاف المحررين، وحمل بعضهم القراء على ما اختاره، وادعاء بعضهم أن تحريراته أكثر دقة مع ظهور ضد ذلك.

أو سئل عنها أو عن توجيهها لا يتعثر ولا يتردد بل يكون دائم الاستحضار قوي الاستبصار فان ذلك أجدي له وأنفع، والله تعالى اعلم وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم اهـ

هذا هو كلام الشيخ عبد الفتاح، وهو مذكور بتمامه في كتاب الأعمال الكاملة للشيخ عبد الفتاح القاضي وقد قام على طباعته معهد الإمام الشاطبي بجدة .[١٠٠]

فقد ذكر رحمه الله تعالى ثلاثة أسباب عول عليها الأزهر الشريف في إلغاء التحريرات متضمنة في قوله المذكور:

١. السبب الأول يتضح من قوله: "وجب أن تعلم أن التحريرات التي يطنطن بها بعض علماء القراءات، وبخاصة المحدثين منهم، ويحملون الناس على التزامها والوقوف عندها ما هي إلا اختيارات للمصنفين" اهـ.

أقول: وهو صادق في هذا فتنقيح فتح الكريم يشمل اختيارات للمتولي من الطيبة خالف فيها ما قرأ به على شيوخه، فهو لم يلتزم بكل ما قرأ به عليهم بل خالفهم ونص على ذلك في كتبه.

فهل يمكن أن نقول: إنه لم يقرأ بما قرأ به ؟

أقول: لا يقال هذا لأنه لم يخرج عما قرأ به في الجملة عليهم، ويزيده توضيحًا ما ذكرت في جوابي على سؤال من ادعى أن إسناد المتولي منقطع.[١٠١]

.2السبب الثاني يتضح من قوله: هذه التحريرات ليست على اتفاق بين الذاهبين إليها، بل هي محل أخذ ورد وجزر ومد، فما يثبته هذا ينفيه ذلك، وما يجيزه البعض منهم يمنعه البعض الآخر اهـ.

أقول: وهو صادق في هذا، بل إنهم يختلفون في جواز ومنع مئات الأوجه كما بينته في كتابي "مشكلة تحريرات القراءات والحلول المقترحة".

.3السبب الثالث يتضح من قوله: وأخيرا لم تكن هذه التحريرات في الصدر الأول، ولم ينبه عليها ولم يشر إليها أحد من شيوخ الإقراء وأئمة الأداء من القدامى، وإنما استحدثت في القرن الحادي عشر من الهجرة اهـ.

---

[100]() الأعمال الكاملة للشيخ عبد الفتاح القاضي الجزء الخامس (٤٠٢) .

[101]() انظر الجزء الثاني من كتاب (أجوبة القراء الفضلاء) جواب السؤال ١٣٦.

وهو صادق في أن أكثرها هكذا مستحدثة (أنا هنا استعمل عبارة الشيخ القاضي وأفضل عبارة "مختارة" أي: اختيارات من المتأخرين)، وهو موافق في ذلك للشيخ السمنودي المنير إذ إنه أول من أنكر ذلك على بعض القراء من باب أنه مخالف للرواية التي نقلها علماء القراءات عن ابن الجزري[١٠٢]، فالأزميري لم يقرأ بتحريراته على شيوخه، بل خالفهم ورد عليهم في كثير من الأوجه التي منعها مع أنه قرأ بها، وكذلك المتولي . كما ذكر الشيخ القاضي . قرأ بتحريرات المنصوري على شيوخه ثم "استحدث" (كما في عبارة الشيخ القاضي وعبارتي "اختار") تحريراته التي لم يقرأ بها على شيوخه إلا جملة، وخالف شيوخه فزاد أوجهًا مما لم يقرأ بها عليهم[١٠٣]، وأنقص أوجهًا كثيرة من الأوجه التي قرأ بها عليهم[١٠٤]، ويزيد هذا الأمر وضوحًا مقالتي "الدفاع عن اختيارات الأئمة الكبار المتولي ومن بعده".

فهذه العلل الثلاث (أي كونها اختيار لا يلزم كل المقرئين، وشدة الاختلاف فيها، وأنها استحدثت) هي التي دفعت المسؤولين في الأزهر الشريف إلى إلغاء تدريس "تنقيح فتح الكريم"، وهي كما ترى عللا علمية محضة، ليست بسبب نقص المدرسين، ولا يمكن للشيخ القاضي أن يرجع عنها إلا بتبيين سبب رجوعه لا بكلمة مجاملة في مجلس ختمة.

ومن باب الدفاع عن الأزهر الشريف سأسوق هنا على سبيل المثال بعض الأخطاء[١٠٥] في وجه واحد . وهو الإدغام العام ليعقوب . ليستدل به على عدد الأخطاء التي حفل بها كتاب "تنقيح فتح الكريم"، وسأنقدها على طريقة منهج الأزميري والمتولي من تحرير الطرق وضبط العزو ليُعلم أن إلزام المسلمين بهذا الكتاب مخالف للصواب، وهناك فارق بين أن يؤخذ بما فيه على سبيل الجواز اختيارًا فلا حرج في ذلك وبين أن يلزم به قراء الطيبة كلهم، وأحمد الله تعالى أنني لا أعلم معهدًا من المعاهد الكبرى في تعليم القراءات يُلزم المسلمين بدراسة "تنقيح فتح الكريم" كله دراسة ملزمة، مثل الأزهر الشريف، وكلية القرآن بجامعة الإمام محمد بن سعود، وكلية القرآن بالجامعة الإسلامية، وكلية القرآن بجامعة أم القرى، بل قد يُطلب من الطالب أن يدرس بعض الأبيات في بعضها، وقد لا يطلب بالمرة في بعضها الآخر، ثم يترك

---

[102]() الشيخ المنير السمنودي (ت. ١١٩٩)، مخطوط سطعات لمعات أنوار ضياء الفجر في شرح كتاب طيبة النشر ل:١٢/ب _ ١٣/أ.

[103]() انظر ما سبق (ص ١٨).

[104]() جمعت بعضها في مقالة مستقلة تزيد فيها الأوجه التي منعها وقد قرأ بها إلى أكثر من مئتي وجه.

[105]() كلمة (خطأ) لا تستعمل عند ابن الجزري . وهذا ما أدين الله به . إلا إذا وقع في القراءة ما لا يصح لغة أو فيما ينسب من الحروف إلى من لم يروه،، وإلا فالقراءات التي تلقيت بالقبول عند أئمة المسلمين تدور بين الصحيح والأصح، ولكن هناك طائفة من متأخري القراء يقطعون بخطأ بعض الأوجه فيما زاد عن هذا المعنى، بل أحيانا ببطلان بعض الأوجه، مثلما يحكمون بالخطأ على من قرأ بالغنة للأزرق، ويمنعون منها بشدة مع أنها قرئت بها الطيبة ثلاثة قرون دون إنكار، وإنما أعبر هنا بالخطأ على منهج هؤلاء.

لكل أستاذ الحرية في الاختيار فيما يقرئ به، وبعض هؤلاء الأساتذة لا يرتضون أصلا بما في التنقيح فضلا عن أن يقرئوا به.

ولكنني أؤكد على أنني لا أمنع الإقراء بـ"تنقيح فتح الكريم" كاختيار من الإمام المتولي، بل عندي الاستعداد والقدرة على أن أقرئ به؛ لأنه أول ما درست به الطيبة، ولكنني لا أقدمه ولا أختاره لكثرة ما به من الاختيارات التي تُمنع بها أوجهٌ صحيحة من الطيبة قرئ بها لمئات الأعوام.

١. نقد البيت الأول من التنقيح:

وها السكت في كالعالمين الذين إن تكن مدغما للحضرمي فأهملا

المعنى: يفيد هذا البيت أنك إذا قرأت بوجه الإدغام الكبير العام ليعقوب فلا تقف بهاء السكت في نحو العالمين.

فإذا قرأت قوله تعالى "ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين" ليعقوب بإدغام "فيه هدى" فلا يجوز لك أن تقرأ بهاء السكت وقفا في "للمتقين" فالأوجه في التنقيح ثلاثة:

الإظهار في "فيه هدى" وعليه إثبات هاء السكت في "للمتقين" وحذفها، والإدغام وعليه حذف هاء السكت فقط.

النقد:

وجه الإدغام العام ليعقوب يجب منعه بالكلية على قواعد الأزميري والمتولي؛ لأنه ليس له إسناد متصل على ما يشترطون، مثله في ذلك مثل الغنة للأزرق، فإن قلت: بل هو في المصباح كما ذكر المتولي.

فالرد هو أنه في المصباح من رواية الأهوازي ولم يسندها في النشر من المصباح، فأما أنها من رواية الأهوازي فلقول صاحب المصباح:

وروى الإهوازى عن الزبيرى عن رجاله عن يعقوب إدغام جميع الحروف المعجم التى أدغمها أبو عمرو اهـ. وقد أسند رواية الأهوازي في المصباح ليعقوب، ولكن لم يخترها ابن الجزري في مبحث الطرق، ولم يسندها من المصباح، والأسانيد في النشر من المصباح لقراءة يعقوب كما يلي:

قال في النشر في القراءات العشر – (ج ١ / ص ٢٠٦): ومن المصباح قرأ بها أبو الكرم على الشريف أبي نصر أحمد بن علي الهاشمي ومن الكامل للهذلي وقرأ بها على عبد الملك بن علي بن شابور بن

نصر وقرأ ابن شابور والخياط والعطار والهاشمي والشرمقاني والواسطي والمالكي والفارسي وابن شيطا تسعتهم على أبي الحسن علي بن أحمد الحمامي فهذه خمس عشرة طريقاً للحمامي.

وقال في النشر في القراءات العشر – (ج ١ / ص ٢٠٦): ومن المصباح قرأ بها أبو الكرم على ابن عتاب القرآن كله وعلى أبي الفضل احمد بن الحسن ابن خيرون إلى آخر الأنعام وقرأ بها الحسن وابن عتاب وأبو الفضل على القاضي أبي العلاء محمد بن علي بن أحمد بن يعقوب الواسطي فهذه ست طرق للقاضي أبي العلاء.

وقال في النشر في القراءات العشر – (ج ١ / ص ٢٠٧): طريق الكارزيني وهي الخامسة عن النخاس من المبهج قرأ بها سبط الخياط على الشريف أبي الفضل ومن المصباح قرأ بها أبو الكرم عليه أيضاً

وقال في النشر في القراءات العشر – (ج ١ / ص ٢٠٧): وقرأ بها الخزاعي والخبازي والكارزيني وابن العلاف والسعيدي والقاضي أبو علاء والحمامي سبعتهم على أبي القاسم عبد الله بن الحسن بن سليمان النخاس "بالخاء المعجمة" البغدادي.

وقال في النشر في القراءات العشر – (ج ١ / ص ٢٠٩): من المصباح أيضاً قرأ بها أبو الكرم على أبي المعالي ثابت بن بندار وأبي الحسن أحمد بن عبد القادر وأبي الخطاب على بن عبد الرحمن ابن هارون وقرأ الثلاثة على المسافر بن الطيب ومن المبهج والمصباح قرأ بها السبط وأبو الكرم على عز الشرف العباسي وقرأ بها على أبي عبد الله الكارزيني.

وقال في النشر في القراءات العشر – (ج ١ / ص ٢١٠): وقرأ بها ابن غلبون والخبازي والخزاعي والجوردكي والكاريني والمسافر والتكريني والشينيزي و الحسن الفحام وعبد السلام عشرتهم على أبي الحسن على بن إبراهيم ابن خشنام المالكي البصري فهذه سبع وثلاثون طريقاً لابن خشنام.

وقال في النشر في القراءات العشر – (ج ١ / ص ٢١٠): ومن المصباح قرأ بها الشهرزوري على عبد السيد بن عتاب وقرأ بها على القاضي أبي العلاء وقرأ بها على أحمد بن محمد بن سيما بن الفتح الحنبلي وقرأ بها على هبة الله بن جعفر وقرأ بها هبة الله وابن أشته وابن خشنام ثلاثتهم على أبي العباس محمد بن يعقوب بن الحجاج بن معاوية بن الزبرقان بن صخر التيمي المعدل فهذه أربعون طريقاً للمعدل اهـ من النشر.

فكما ترى لم يسند ابن الجزري أي طريق من المصباح يمر بالأهوازي صاحب هذا الإدغام، وأنت إذا سألت الملزمين لغيرهم بالتنقيح:

لماذا لا تقرؤون بالغنة للأزرق؟

فسيقولون لأنها ليس لها سند متصل من النشر في مبحث الطرق.

فقل لهم: وكذلك ليس للإدغام الكبير العام ليعقوب سند متصل من النشر في مبحث الطرق على طريقتكم. فيلزمكم أن تمنعوا هذا الوجه ليعقوب، وكل ماذكرتم على هذا الوجه من التحريرات:

١. كمنعكم هاء السكت في نحو "العالمين" عليه كما في البيت السابق.

٢. وكمنع الوصل بين السورتين وإجازة البسملة بين السورتين لروح فقط كما في قول التنقيح:

وتختص كالإدغام بالسكت عنده ومن كامل إدغام روح مبسملا

وللفائدة فليس في الكامل الإدغام العام بالمرة، ولم ير الإمام المتولي الكامل قط، ولكن ظن أن فيه الإدغام الكبير فاتضح عدم وجوده.

٣. وكإيجاب الغنة في اللام والراء لروح، وفي اللام فقط لرويس كما في قول التنقيح:

وما غن مع سكت سوى نجل أخرم على غير موصول والأزرق ما تلا

بها ثم مع إدغام يعقوب أوجبن ولكن مع الرا عن رويس فأهملا

وقال في الروض:

٣٥ فللحضرمي أوجب ولابن العلا أجز ولكن مع الرا عن رويس فأهملا

٤. وكمنع مد التعظيم لرويس على الإدغام في قوله:

ومدا لتعظيم لبصريهم فَدَع بوصل كذا مع سكت يعقوب واحظلا

لها سكته معه كذاك رويسِهم على وجْهِ إدغام كدوريهم على

وقال في الروض:

٥٥ ودعه على إدغام يعقوب وحده

٥ . وكمنع الإدغام لرويس على مد المنفصل، وإيجاب هاء السكت في ذي الندبة وقفا لرويس كما في قوله:

ولا مد مع الإدغام إلا لروحهم نعم ما به خصوا رويسا فأسجلا

وها السكت في كالمفلحون عليَّ ثم م ذي ندبة تختص بالقصر فاعقلا

كذلك بالإظهار لكن رويسهم بها خص إدغاما بذي ندبة ولا

وقال في الروض:

٥٨ وإدغام يعقوب اخصصن بقصره

٦١ وإنا أخذنا مد يعقوب مدغما ولكن طريق النشر ما قلت أولا

٦. وكإيجاب إظهار باب اتخذتم على وجه الإدغام العام كما في قوله:

كذلك في باب اتخذتم فأدغمن وإن تدغم الكبير أظهره تجملا

وقال في الروض:

١٩٠ وباب اتخذتم عن رويس فأظهرن

٧ . وكإيجاب هاء السكت في "لم" ليعقوب على وجه الإدغام كما في قوله:

٢٢١ كذا إن تقلل حيث أدغمت فيهما ومع غنة البزي فلم هاه أهملا

٢٢٢ و إدغام يعقوب اخصصن بثبوتها رويس على مد متى غنَّ أهملا

٨. وكمنع ترقيق "فرق" بالشعراء على هذا الوجه كما في قوله:

وقال في الروض:

٥٥٠ ولا هاء فيه عند يعقوب واقفا وما معه الإدغام أيضا تحصلا

٩. وكإيجاب البدء بالأولى في عادا الأولى بالتحقيق كما في قوله:

وقال في الروض:

٦٩٨ الأولى له ابدأ مظهر الكل قاصرا كذلك مع إدغام يعقوب فافعلا

١٠. وكإيجاب صلة الهاء في "خيرا يره" و"شرا يره" لرويس دون روح كما في قوله:

و خيرا يره شرا يره أشبعن لدى رويس على الإدغام لا روح اعقلا

١١. وكإيجاب صلة الهاء في "أن لم يره" في سورة البلد لرويس كما في قوله:

ومدا وغنا دع لحلوان مسكنا بأن لم يره والغن داجونٍ أهملا

بوصل وإن تدغم فصل لرويسهم ولم يختلس روح مع المد فاعملا

١٢. وكمنع إبدال الهمز ياء في أئمة على وجه الإدغام كما في قوله:

أئمة إن يبدل رويس فأظهرن وها مؤمنين اترك ونقاشهم تَلا

١٣. وكاختصاص وجه الإدغام بالقطع في فأجمعوا بسورة يونس كما في قوله:

ويختص إدغامكها مسلمون عن رويسهم بالقطع في فاجمعوا انقلا

١٤. وكتخصيص وجه الإدغام بإثبات ياء "فبشر عبادي" في الزمر كما في قوله:

لدور والإدغام اخصصن لرويسهم بإثباته في يا عبادي محصلا

١٥ . وكمنع الإدغام مع الغيب في "يظلمون" لروح في قوله تعالى"ولا يظلمون فتيلا" بالنساء كما في قوله:

ومع غيب يظلمون أظهر لروحهم ومع مد سوس اهمز لفعلى مقللا

١٦. وكإيجاب الوقف بسكون اللام في "سلاسلا" بسورة الإنسان على وجه مد المنفصل لروح مع الإدغام العام، وإيجاب الوقف بالألف في "كانت قواريرا " بنفس السورة على وجه الإدغام كذلك كما في قوله:

ولا خلف للرملي في الوقف بالألف ولا خلف عن روح مع القصر مسجلا

وقف بسكون اللام إن تكُ قارئا بإدغامه مع مده متقبلا

قواريرا مع إدغام روح فبالألف وفي الثان للحلواني بالخلف قف بلا

١٧ . وكمنع القراءة بالغيب في "لا تكرمون" ومابعده في سورة الفجر على وجه الإدغام كما في قوله:

وما بعد بل لا مد روح مخاطبا وإدغامه بالمد مع غيبه احظلا

فهذه عشرون مسألة تحريرية تحت سبعة عشر نقطة تشتمل على تقييدات على وجه الإدغام العام ليعقوب، الذي ليس له إسناد متصل ما بين صاحب النشر وبين يعقوب في مبحث الطرق في النشر(على طريقة الأزميري والمتولي)، وهو بالضبط ما منعكم من إثبات الغنة للأزرق مع ورودها في الطيبة، فهلاّ منعتم الإدغام الكبير ليعقوب كما منعتم الغنة للأزرق.

فإذا فعلتم ذلك تكونون قد أرحتم طلابكم من حفظ هذه التقييدات العشرين التي هي خطأ على منهجكم.

وتزداد تحريراتكم "بحثا ودقة".

وللفائدة فقد قرأ المنصوري بهاءالسكت في نحو العالمين على وجه الإدغام العام على شيوخه، وانظر تحريرات المنصوري .[١٠٦]

فإن قلت: فهل أنت تمنع وجه الإدغام الكبير ليعقوب؟

فالجواب هو أنني أرى خطأ هذه القاعدة التي يمكن أن يمنع بها هذا الوجه والتي منعوا بها الغنة للأزرق[١٠٧]؛ لأنني أروي عن ابن الجزري ما رواه سواء كان من الطرق التي أسندها أو كان اختيارًا له؛ على ما عليه القراء على مدى العصور من قبول الاختيار، ولهذا السبب أقرأ بالإدغام الكبير ليعقوب وأقرأ بالغنة للأزرق، ويكفي فيهما أن يكون قد اختارهما ابن الجزري وتلقاه القراء بالقبول لمئات الأعوام.

فتحريركم على وجه الإدغام الكبير العام ليعقوب وحده اشتمل على عشرين خطأ في التنقيح على منهجكم.

وكذلك فقد خالف الشيخ عامر عثمان في تحريراته[١٠٨]التنقيح في نحو سبعين مسألة سألحقها في آخر كتاب (أجوبة القراء الفضلاء الجزء الثاني) في الملحق الثاني، والذي قرره الشيخ عامر أصوب وأدق، أما عند بعض القراء فينبغي أن يُعد ما فعله الشيخ عامر تصويبًا لما في التنقيح.

فدونك تسعين خطأ في تنقيح فتح الكريم يضاف إليها نحوٌ من خمسة وعشرين خطأ ذكرتها في كتابي (نقد منهج الإمامين)، فتصبح مئة وخمسة عشر خطأ، ولم أستوف بعدُ الأخطاء، وكل هذه التخطئة مبنية على قواعدهم ويلزمهم الرجوع عنها على قواعدهم، أما عندي فكما ذكرت أعتبرها اختيارات ممن قال بها، وليس فيما قرأ به هؤلاء الأئمة ما يصح عندي أن يسمى خطأً بل هو بين الصحيح والأصح.

---

[106]() تحريرات المنصوري (ص ٥٢).

[107]()انظر ما سبق (ص ٢).

[108]()فتح القدير شرح تنقيح التحرير.